وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة عمار ثليجي بالأغواط
كلية العلوم الإنسانية و العلوم الإسلامية و الحضارة
قسم التاريخ

الأثر الحضاري لنظام الحسبة في الدولة العباسية (132-656هـ/750-1258م)

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر في التاريخ
التخصص: مشرق إسلامي

إعداد الطالبتين:
- ✓ جعيرن نور الهدى ياسمين.
- ✓ بومقواس بشرى.

إشراف الدكتور:
- ✓ الشارف خالد.

السنة الجامعية: 1439-1440هـ / 2018-2019م

بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٢٠
١٤٢٠

شكر وعرفان

مصداقاً لقوله تعالى.

"وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ"

سورة إبراهيم – الآية 07

نحمد الله عز و جل الذي وفقنا لإتمام هذا العمل المتواضع، و لولا فضل الله علينا لما وصلنا لهذا

و عملا بقوله صلى الله عليه و سلم: "من لم يشكر الناس لم يشكر الله"

و من هنا نتقدم بكلمة شكر و تقدير لأساتذتنا في مختلف الأطوار ... كنتم و دمتم نعم الأساتذة

إلى الأستاذ المشرف الدكتور **خالد الشارف** الذي كان لنا خير مرشد و عون في مذكرتنا

و نتقدم بالشكر كذلك لأعضاء اللجنة المناقشة لتفضلهم بقراءة و تقييم هذا العمل

كما لا يفوتنا أن نشكر أساتذة قسم التاريخ: **معمر جعيرن، فوزي رمضاني**

كما نخص بالذكر الأستاذة **عائشة خامد** التي كانت نعم السند

و إلى كل من ساعدنا في إتمام هذا العمل

نور الهدى – بشرى

إهداء

إلى أعز الناس على قلبي .. إلى أرق و ألطف مخلوق

إلى أبي الغالي شفاك الله و أطال في عمرك، و أدامك ذخراً و فخرا لناً

إلى من كرمها الله و جعل الجنة تحت أقدامها

إلى سر سعادتي .. أمي الغالية

إلى بهجة حياتي: محمود، أيمن، نصر الدين، زهية، جهيدة، كوثر

إلى آل جعيرن

إلى من سرنا سوياً ونحن نشق الطريق معاً نحو النجاح والإبداع إلى من تكاتفنا يداً بيد ونحن نقطف زهرة وتعلمنا إلى صديقاتي وزميلاتي: بيبة حبيبة، بشرى، فاطمة، الزهرة سيرين، نعيمة

إلى كل الذين يسعهم قلبي و لم تسعهم مذكرتي
أهديكم عملي هذا

نور الهدى جعيرن

إهداء

الحمد لله الذي بعونه تتم الصالحات و الصلاة و السلام على الرسول الكريم سيدنا و حبيبنا محمد عليه أزكى الصلاة و أفضل التسليم و على آله و صحبه أجمعين

بعدما رست سفينة هذا البحث على شواطئ الختام لا يسعني إلا أن أهدي ثمرة هذا الجهد المتواضع إلى التي عجز اللسان عن وصف مآثرها نحوي .. إلى المرأة التي غمرتني حباً و حناناً .. إلى حكاية العمر التي لا أدري بأي كلام أقابلها .. أبكلام يسكن في الأرض أم في السماء .. أبعبارات الليل أم بعبارات النهار .. إلى من حملتني كرهاً و وضعتني كرهاً .. إلى من اشترت راحتي و سعادتي بتعبها و شقائها

إلى حبيبتي أمي .. ثم أمي ثم أمي

إلى من يسعد لسعادتي و يحزن بحزني رمز الأبوة ..

إلى ذلك المقام الراسخ في ذهني و أفكاري

أبي حبيبي الغالي حفظه الله و رعاه

إلى أعز إخوة كرمني الله بهم .. سكون القلب و سند الروح .. رافقوا دربي و لم يبخلوا على بعطائهم: محمد رياض و بوزيد و زوجاتهم ، محمد الحبيب، بن زيان، بدر الدين محمد الغريسي

إلى أختي العزيزة الغالية عائشة

إلى فرحة البيت و بهجته: أحمد فضيل، رقية حفظهم الله و رعاهم و أنار دربهم

إلى أعز الصديقات: كوكاي، سيرين، بيري، نعيمة، ياسمين، بهيجة، فاطمة ...

إلى زملاء قسم التاريخ

أهديكم عملي

بشرى بومقواس

قائمة المختصرات	المعنى
ط	الطبعة
تر	الترجمة
ج	الجزء
تح	التحقيق
2-1	ترجمة الشخصيات أو شرح المصطلحات
هـ	السنة الهجرية
م	السنة الميلادية
مر	المراجعة
ص	الصفحة
د – ت	دون تاريخ

مقدمة

إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يعد من بين أهم المبادئ العظيمة في الإسلام، لتنظيم حياة الناس في مجمل صورها وأنظمتها المختلفة، فأقضت حكمة الله تعالى في خلقه أن يشرع أحكاما وأنظمة دقيقة التنظيم لحياة الناس في شتى أنواع هذه المعاملات والمبادلات، تكفل لكل ذي حق حقه، ومن ذلك أقر حكام الدولة الإسلامية نظام الحسبة من الأنظمة المسيرة للدولة حسما للنزاع والخصام الذي يسود في المجتمع، ولذا فقد وجدت الحسبة عند المسلمين بداية تطوعا، ثم تطورات وأصبح لها أنظمة وحدود، قام عليها أهل الصلاح والعلم، وعملوا على ردع المفسدين وإقامة أخلاق المسلمين بالنصح والإرشاد والجبر عند الاقتضاء.

ونظرا لأهمية نظام الحسبة نجده محل اهتمام الخلفاء والسلاطين، بحيث وضعوا له من هو أهل له من العلماء وأهل الفضل، الذين عملوا على كامل بناءه عبر العصور، حتى وصل إلى حد كبير من التطور في الخلافة العباسية، حيث تم تقرير منصب له وحددت فيه شروط، وكان كل هذا تحت عوامل وأسباب جعلت نظام الحسبة يتطور، خصوصا وأن أثر الحسبة كان بالغا في عدة مجالات (التجارة والتوسع العمراني).

ومن هذا المنطلق اخترنا البحث في الموضوع تحت عنوان : **الأثر الحضاري لنظام الحسبة في الدولة العباسية : 132هـ – 656هـ / 750م – 1258م.**

حيث عالجنا الموضوع تحت إشكالية : **كيف أثر نظام الحسبة حضارياً على الدولة العباسية؟** وينبثق منها عدة تساؤلات والمتمثلة في :

- ما مفهوم نظام الحسبة ؟
- كيف نشأ نظام الحسبة في ظل الدولة الإسلامية؟ وتطوره في الدولة العباسية ؟
- في ما تمثل أثر هذا النظام ؟
- أهم العوامل المساعدة في تطور نظام الحسبة ؟

وللإجابة على الإشكالية المطروحة، وعلى ضوء المادة العلمية المستقاة من المصادر والمراجع التي توفرت أمكن دراسة الموضوع ولم شتاته في ثلاث فصول منها التمهيدي.

جاء الفصل الأول بعنوان: تطور النظم الإسلامية خلال عهد الدولة العباسية فقد قسمناه إلى

مبحثين، فجاء المبحث الأول بمفهوم الدولة العباسية وبعض من جوانبها الحضارية، أما المبحث الثاني تطور النظم الإدارية في الدولة العباسية، مستهلين بالنظم التي ظهرت قبل الدولة العباسية أي من دولة النبي صلى الله عليه وسلم إلى الخلافة الراشدة ثم الدولة الأموية، وبعهد النظم التي استحدثت في الدولة العباسية .

أما الفصل الثاني : والذي جاء تحت عنوان نظام الحسبة وتطوره قبل قيام الدولة العباسية ويندرج تحته أربع مباحث فكان المبحث الأول بعنوان مفهوم نظام الحسبة تناولنا فيه تعريف الحسبة تحت آراء مؤرخين منهم من عاصر فترة نشوء هذا النظام، أما المبحث الثاني شروط تولي الحسبة عرجنا فيه إلى متولي الحسبة وشروط الواجب توافرها فيه، أما المبحث الثالث تداخل نظام الحسبة مع بعض النظم الإسلامية وتكلمنا فيه عن علاقة نظام الحسبة بالقضاء وولاية المظالم ونظام الشرطة نظرا للصلة الوثيقة بين هاته النظم مع نظام الحسبة أما المبحث الأخير تطور نظام الحسبة من (1هـ/ 132هـ) وتناولنا فيه الحسبة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ثم في الخلافة الراشدة وأخيرا في الدولة الأموية .

وفي ما يخص الفصل الثالث الذي عنوناه بـ : نظام الحسبة وأثره على تطور العمران والاقتصاد وجاء تحت ثلاث مباحث، المبحث الأول تطور نظام الحسبة في الدولة العباسية وتكلمنا فيه عن الحسبة عند بعض الخلفاء وأشهر المحتسبين لديهم، أما المبحث الثاني فكان تحت عنوان أثر نظام الحسبة على الاقتصاد والعمران فأما عن الاقتصاد فتناولنا التجارة الداخلية والخارجية وتنظيم الأسواق في الدولة العباسية، وفي ما يخص العنصر الثاني فكان بعنوان أثر نظام الحسبة على المدن تكلمنا فيه عن بناء المدن في الدولة العباسية، أما المبحث الثالث فكان بعنوان عوامل تنظيم نظام الحسبة بالدولة العباسية، وتناولنا فيه حركة الزندقة وظاهرة الترف والمجون في الدولة، وختمنا دراستنا بخاتمة جاءت كحوصلة للموضوع وإجابة عن الأسئلة المطروحة.

وبغية تحقيق ذلك وللإجابة عن كل ما يتعلق بهذا الموضوع اعتمدنا على المنهج الوصفي لسرد الأحداث كمنهج أساسي للموضوع لأنه الأنسب لوصف الأحداث التاريخية إضافة إلى المنهج التحليلي لتحليل بعض المعطيات.

ولإثراء موضوعنا هذا اعتمدنا على بعض المصادر والمراجع المتعددة والمتنوعة وذلك من أجل الإحاطة بالموضوع، وإن كانت بعض المصادر تتشابه وإن لم نقل أنها نسخة طبق الأصل من الأولى

من حيث معالجتها للقضايا التاريخية نذكر منها:

أولا: المصادر

ولتكون المعلومات دقيقة اعتمدنا على مجموعة المصادر القريبة من الحدث، فهي تعتبر وعاءً علميا وأكثر مصداقية ومن هذه المصادر:

كتب التاريخ العام

- ابن خلدون (ولي الدين عبد الرحمان بن محمد ابن خلدون ت 803هـ) كتابه **المقدمة** والذي يعد من المصادر الهامة التي لا يمكن للباحث في التاريخ الاستغناء عنها، وقد كانت استفادتنا منه في التعريف بالحسبة.
- ابن كثير (أبي الفداء الحافظ الدمشقي ت 774هـ) كتابه **البداية والنهاية** والذي يعد كتابه هذا من الكتب الموسوعية الجامعية وقد أفادنا في ترجمة الخلفاء العباسيين في الجزء الخامس.
- القلقشندي أبي العباس أحمد :كتابه **صبح الأعشى** والذي يعتبر موسوعة شاملة لجميع العلوم الشرعية والأدبية والتاريخية واستفدنا منه خاصة في أجزائه: الجزء العاشر (ج10) والجزء الرابع (ج4) و الجزء الخامس (ج5) أما في الجزء العاشر فكانت استفادتنا منه في السجلات التي وردت عن الحسبة أما الجزء الرابع عشر (ج14) عن البريد.
- مسكويه (أحمد بن محمد بن يعقوب أبو علي ت 421هـ) كتابه **تجارب الأمم وتعاقب الهمم** وهو يعد من أثمن حوليات التواريخ الجامعة ومكمن استفادتنا منه في ترجمة الخلفاء العباسيين.

كتب الفقه

- الماوردي (أبو الحسن علي بن محمد بن حسن البصري الفقيه الشافعي ت 450هـ) : كتابه **الأحكام السلطانية والولايات الدينية**، و قد استفدنا منه في الفصل الأول من خلال التفاصيل التي أوردها عن مفهوم الحسبة وشروطها.
- الغزالي (أبي حامد بن محمد ت 505هـ) : كتابه **إحياء علوم الدين** ويعد هذا الكتاب من أشهر آثار أبي حامد الغزالي كذلك أفادنا في تعريف و شروط الحسبة.

رسائل الحسبة

ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، حيث يضم هذا المصنف رسالتين من أصل ثلاث وهم :

- ابن عبدون (محمد بن أحمد التجيني عاش خلال القرن 6 هـ/ 12م) رسالة في **آداب الحسبة والمحتسب.**
- ابن عبد الرؤوف أحمد بن عبد الله (عاش خلال القرن 6 هـ/ 12م) رسالة أحمد بن عبد الله بن عبد الرؤوف في **آداب الحسبة والمحتسب.**
- السقطي أبي محمد بن أبي محمد المالقي الأندلسي (عاش خلال القرن 6 هـ/ 12م) رسالة في **آداب الحسبة.**

و قد استفدنا كثيرا من رسائل الحسبة في الفصل الأول من ناحية تعريف و شروط الحسبة.

ثانيا: المراجع

وأما من أهم المراجع التي اعتمدنا عليها فتمثلت بالدرجة الأولى في :

- حسن الحاج حسن: **النظم الإسلامية،** وقد أفادنا في الفصل التمهيدي في كلا المبحثين في حديثه بصفة عامة عن الدولة عباسية.
- إبراهيم أيوب في **التاريخ العباسي السياسي والحضاري،** وقد أفادنا في ذكر الخلفاء والجانب الحضاري بالدولة العباسية.
- أبو زيد شلبي في كتابه تاريخ **الحضارة الإسلامية والدين** استفدنا منه خاصة في النظم الإدارية.

تجدر الإشارة إلى أن هناك دراسات سابقة للموضوع:

ولاية الحسبة في العهد العباسي ودورها في حفظ الحياة الاقتصادية و الحياة العامة (132هـ-656هـ/750م- 1258م)لنصر هاشم التتر، وارتأينا دراسة الموضوع من زاوية أخرى ألا وهو الأثر الحضاري لنظام الحسبة في الدولة العباسية، حيث عالجنا عدة جوانب لم تعالج في هذه المذكرة، مثل: العمران، الأسواق، كذلك أثر نظام الحسبة على كل من: التجارة، الأسواق و المدن

و التي لم تذكر في هذه المذكرة.

وجاء هذا البحث تحت دوافع وأسباب جعلتنا نخوض غمار البحث في هذا الموضوع ومن بينها:

- الترغيب بالاحتساب بالدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بما في ذلك حماية الإسلام من الغزو الفكري وانهيار الأخلاق.
- إثراء الجانب الاحتسابي والاستفادة من تجارب المحتسبين ومعرفة أسباب نجاحهم والأخذ بها.
- إبراز مزايا ومحاسن نظام الحسبة كونه من النظم المقننة والمنظمة للدولة.
- بيان مجالات الحسبة والمحتسب وذكر أحوالهم ووقائعهم الاحتسابية.
- أخير رغبتنا الشخصية في الكتابة عن هذا الموضوع، بحيث يعتبر موضوعنا هذا من بين المواضيع الهامة والتي جلبت إليها جمهور المؤرخين، فأردنا أن نساهم بما نراه حول الموضوع.

ومما لا شك فيه أن لكل باحث يواجه صعوبات وعراقيل تقف في طريقه، وفي الحقيقة أنها تصادف كل باحث يقدم على خوض هذا الغمار ويمكن تحديدها فيما يلي :

- صعوبة الحصول على المادة العلمية من مصادرها الأساسية، حيث تفتقد مكتباتنا على بعض المصادر التاريخية الأصلية في موضوع الحسبة، بحيث لا توجد مصادر عنيت بالموضوع بصفة خاصة، إلا ما وجد بين الأسطر في مواضيع أخرى.
- إن الفترة الزمنية التي نتناولها تمتد 132هـ إلى 656م مما صعب علينا الإلمام بالموضوع.
- عامل الوقت والمتمثل في قصر المدة الزمنية للبحث.
- نقل المصادر عن بعضها البعض في سرد الأحداث مما أوقعنا في التكرار وعدم الاستفادة من معلومات جديدة مع محدودية هاته المعلومات.

الفصل الأول

تطور النظم الإسلامية

خلال عصر الدولة

المبحث الأول : مفهوم الدولة العباسية

قامت الدولة العباسية على أنقاض الدولة العربية (الأموية)، بدعاية واسعة النطاق دامت حوالي ثلث القرن، فضمت إلى صفوفها كل العناصر المعادية للأمويين.

أول دعاية قامت للدولة الإسلامية هي دعوة العباسيين التي نظمت تنظيما دقيقا باسم الرضا لآل البيت وتمكنت في النهاية من إسقاط الدولة الأموية في معركة الزاب الشهيرة (132هـ)، وإقامة دولة عباسية.[1]

ويعد أبو العباس عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب[2] الملقب بالسفاح[3] المؤسس للدولة العباسية [4]،الذي بويع بالخلافة في شهر ربيع الأول (132هـ)، وقيلفي ربيع الآخر لثلاث عشر مضت منهم وقيل في جمادي الأولى[5].

وقد اصطلح المؤرخون على تقسيم تاريخ الدولة العباسية في أربعة عصور وهي كالآتي:

العصر الأول :

عصر النفوذ الفارسي (132هـ- 232هـ / 750م – 847م).

العصر الثاني :

عصر النفوذ التركي (232هـ- 334هـ / 847م-945م).

العصر الثالث :

عصر النفوذ البويهين الفرس (334هـ-447هـ / 945م-1055م).

---

[1]أحمد مختار العبادي:**في التاريخ العباسي والفاطمي**، دار النهضة العربية، بيروت، د س ، ص 21.

[2]أحمد بن محمد مسكويه: **تجارب الأمم و تعاقب الهمم**، تح: السيد كسروي حسن، ج 6، ط 1، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان 1424هـ/ 2002م، ص 3.

[3]أبي العباس القلقشندي:**صبح الأعشى في صناعة الإنشا**، ج 5 ، دار الكتب المصرية القاهرة، 1340هـ/1922م، ص 477.

[4]جلال الدين السيوطي: **تاريخ الخلفاء**، ط1 ،دار ابن حزم، بيروت-لبنان، 1424هـ/2003م، ص 204.

[5]أبي الحسن ابن الأثير:**الكامل في التاريخ**،تح: محمد يوسف الدقاق، ج 5، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1407هـ/1987م ص53.

العصر الرابع :

النفوذ السلجوقي التركي (447هـ-656هـ / 1055م-1258م)[1].

أما عن الجوانب الحضارية لهاته الدولة نذكر البعض منها وهي كالآتي:

1- الجانب السياسي:

نلاحظ أن العباسيين خلطوا السياسة بالدين، بحيث أقاموا سياسة ممزوجة بالدين وأعلنوا أنهم يريدون إحياء السنة وإقامة العدل فأحاطوا أنفسهم بهاته الهالة من الدين وجذبوا الفقهاء والعلماء حولهم وتلقبوا بالأئمة.

فالعباسيين استفادوا من الدين لتثبيت مركزهم السياسي[2]، وفي ذلك يقول ابن طباطبا:"إن هذه الدولة ساست العالم سياسة ممزوجة بالدين والملك"[3]، فكان أخيار الناس يطيعونها تدينا والباقون يطيعونها رهبة أو رغبة.

ظهر في الدولة العباسية ما يسمى بالحجابة والذي كان عند أكاسرة الفرس[4]، كما استحدث العباسيون كذلك خطة الوزارة باختصاصاتها المعروفة، وهو نظام فارسي قديم[5].

وما يستنتج أن الدولة العباسية تأثرت بنظم وعادات وتقاليد الفرس كثيرا وطبقتها، وهذا ظاهر جليا في دولتها.

2- الجانب الاجتماعي

2-1- المجتمع

كان يتكون المجتمع العباسي من طوائف عديدة نذكر منها: أهل الذمة، الفرس الأتراك[6].

---

[1] محمد سهيل طقوش: **تاريخ الدولة العباسية**، ط7، دار النفائس ، بيروت-لبنان، 1430هـ /2009م، ص 32.

[2] العبادي: مرجع سابق ، ص 31.

[3] محمد بن علي بن طباطبا: **الأداب السلطانية** ، دار صادر، بيروت ، ص 142.

[4] العبادي: مرجع سابق، ص 33.

[5] نفس المرجع ، ص 34.

[6] إبراهيم أيوب: **تاريخ العباسي السياسي والحضاري**، ط1، مركز دراسة الوحدة العربية، بغداد-العراق، 1948، ص ص249-250.

2-2- المرأة

كانت المرأة في الدولة العباسية ذات مكانة عالية، حيث نجد تدخل المرأة في شؤون الدولة العباسية و من أبرز النساء والشخصيات البارزة في بغداد : الخيزران (أم هارون الرشيد) زبيدة (زوجة هارون الرشيد) والعباسة (أخت هارون الرشيد)[1].

2-3- الملابس

نظرا لاختلاط الدولة العباسية بالفرس فنجد هذا ظاهرا في تطور خياطة الملابس، كذلك أدخل الذهب في الملابس وهذا نجده يخيط الخلفاء الأعياد والمواسم : احتفل العباسيون بعيدي الفطر والأضحى، واحتفلوا أيضا بيوم النيروز وهو أول أيام السنة عند الفرس، ويعيد المهرجان أول أيام الشتاء.[2]

3- الجانب الاقتصادي

3-1- الزراعة

لاقت الزراعة عناية كبيرة، فانتشرت المدارس الزراعية وتوسعت البحوث النظرية، فتتم دراسة أنواع النباتات وصلاحية التربة لزراعتها.

كذلك اتبع العباسيون سياسة حكيمة، وذلك بخفض ضريبة لأرض على حسب المحصول وجودة الأرض.

و نجد في عهد أبو جعفر المنصور استبدال نظام المقاسمة بنظام المساحة على حسب سقي الأرض كذلك أدخلوا في الزراعة الحديثة نظام جديد ألا وهو التلقيح، وعرفوا كذلك تطعيم بعض الأشجار[3].

3-2- الصناعة

تميزت الدولة العباسية بعدة صناعات البدوية والمنزلية منها، كصناعة الحرير والقطن والكتان[4].

أما الصناعة المعدنية فنجد الذهب والفضة والنحاس والحديد، كذلك صناعة الآلات الخشبية ونجد هذا يستعمل لبناء البيوت ومعظم أدوات البيوت كالكراسي.

---

[1] جورجي زيدان: **العباسة : أخت هارون الرشيد**، مؤسسة هنداوي للتعليم و الثقافة، مصر، 2004، ص 38.

[2] علي إبراهيم حسن: **التاريخ الاسلامي العام**، ط3 ، مكتبة النهضة المصرية، مصر، 2010، ص ص546-547.

[3] الحسن الحاج حسن: **النظم الإسلامية**، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت، 1406 – 1988، ص ص 291- 292.

[4] نفس المرجع، 295.

كذلك صناعة الورق التي أحدث انقلابا عظيما في القرنين الثالث والرابع هجري، وأول من أشار إلى صنع الورق الفضل بن يحي[1].

اشتهرت كذلك بصناعة الآلات الحربية [2].

هي صناعات كثيرة لا تحصى تميزت بها الدولة العباسية نظرا لامتزاجها بثقافات أخرى كالفارسية منها.

3-3- التجارة

شهدت التجارة عصرا مزدهرا أيام العباسيين، عندما اختلط العرب بالأعاجم، وبدأت المنافسة التجارية، خاصة وأننا نجد موقع بغداد الاستراتيجي الذي كان مشجعا للتجارة بحيث نجد أن مدينة الكرخ مهدا تجاريا ومركزا لرجال الأعمال، ونقلت إليها أسواق بغداد وأفرد لكل حرفة سوقا خاصة، وكانت الموصل في شمالي العراق ملتقى طبيعيا للقوافل التجارية من أرمينيا والشام، اشتهرت بأنواع الحبوب ولاسيما الحنطة.[3]

المبحث الثاني : تطور النظم الإدارية في الدولة العباسية

شهد العهد العباسي تطورا في النظم نتيجة انفتاحها على أعراق متنوعة حاملة معها موروثها مما يتقاطع مع ما كان موجوداً في الدولة، ما أحدث امتزاجا بين النظم الإسلامية وثقافات أخرى (فارسية خاصة).

وفي تعريفنا للنظم، فهي كما عرفها بن فارس:" النون والظاء والميم أصل يدل على تأليف شيء وتأليفه ووردت يكثفه " ونظمت الخرز نظما ونظمت الشعر وغيره، والنظام : الخيط يجمع الخرز وانضمت الدجاجة صارفي جوفها بيضا، ويقال لكواكب الجوزاء نظم، وجاءنا نظم من جراءأي كثير[4].

[1] ابراهيم أيوب: مرجع سابق، ص 243.

[2] الحسن الحاج حسن: مرجع سابق، ص 295.

[3] نفسه، ص ص 291 - 292.

[4] أحمد بن فارس بن زكريا:**معجم مقاييس اللغة** ، تح : عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، دت، ج5 ، ص 443.

يعرف ديفيز مفهوم النظم فيقول: إن النظم هي مجموعة من العادات الشعبية والأعراف والقوانين تتداخل فيما بينها حول وظيفة أو أكثر مكونة من البناء الاجتماعي تعرف بتنظيمها المحكم وتمايز وظائفها.

أما عن النظم الإسلامية خاصة فيمكن تعريفها بأنها جملة التشريعات والمبادئ التي شرعها الله تعالى أو شرع أصولها بمعنى تشريعها من القرآن والسنة، يعني كل ما ذكره الله في كتابه العزيز ليسير الناس في حياتهم ويهتدوا بهديها [1].

والجدير بالذكر أنه كانت نظم إدارية قبل الدولة العباسية أي في فترة الرسول صلى الله عليه وسلم والخلافة الراشدة والدولة الأموية، ونظم استحدثت في الدولة العباسية نظرا لامتزاجها وانفتاحها على أعراف أخرى كما ذكرنا سالفا، ومن النظم الإدارية التي كانت موجودة قبل الدولة العباسية والنظم استحدثت نجد ما يلي :

1- الدواوين

يعرف على أنه مكان موضوع لحفظ ما يتعلق بحقوق السلطة من الأعمال والأموال ومن يقوم بها من الجيوش و العمال، و بالفارسية تعني دفتر أو سجل[2].

لم يكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعمر بن الخطاب ديوان إحصاء الأموال وضبط العطاء[3].

وفي عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه دونت الدواوين فكان رضي الله عنه أول من وضع الدواوين في الدولة الإسلامية، وذلك لوجود دواعي لإنشائها، فأنشأ ديوان سمي بديوان الخراج وديوان الجند [4].

---

[1] مصطفى كمال الوصفي: **مصنفة النظم الإسلامية الدستورية والدولة الإدارية والاقتصادية والاجتماعية** ، مكتبة وهبة، القاهرة-مصر ص 19.

[2] أبي الفراء الحنبلي: **الأحكام السلطانية**، تص: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، 1421هـ / 2000م بيروت-لبنان ، ص 231.

[3] أبو زيد الشلبي: **تاريخ الحضارة الاسلامية والفكر الإسلامي**، مكتبة وهبة، القاهرة-مصر ، 1423هـ/2012م ، ص 101.

[4] عبد الرحمان ابن خلدون: **العبر وديوان المبتدأ أو الخبر** ، تح: أم كاترمير ، مكتبة لبنان، بيروت-لبنان، 1896، ج 1، ص 26.

أما عهد الدولة الأموية تعددت الدواوين وصارت خمسة وهم: ديوان الجند والرسائل والخراج والبريد والطراز.

وفي عهد هذه الدولة عربت الدواوين وأصبحت لغة الدواوين هي اللغة العربية[1].

أما الدواوين في العهد العباسي عندما اتسعت رقعة الدولة العباسية وكثرت خيراتها وتنوعت اختصاصاتها مما دعا العباسيين الاستعانة بخبرة الفرس في تنظيمها وتوسيع صلاحيتها.

احتفظ العباسيون ببعض تنظيمات الدولة الأموية في الدواوين وأشكالها.

قام العباسيون بجمع الدفاتر والسجلات بدلا من تكون صحفا مبعثرة.

ففي **عهد المنصور**:

استحدث الديوان الخاص الذي أنشأ لحفظ أسماء الأشخاص الذين صودرت أموالهم، أطلق عليه ديوان المصادرات.

عهد المهدي:

استحدث ديوان الأزمة وهي عبارة عن دوائر مهمتها الإشراف على الدواوين الكبيرة، أنشأ كذلك ديوان زمام الأزمة تختصر مهمته في تنظيم جميع دواوين الأزمة في آن واحد، كذلك أنشأ ديوان الأكرية يشرف على القنوات والترع والجسور وشؤون الري واستحدث كذلك ديوان النظر في المظالم[2].

عهد الرشيد :

أنشأ في عهده ديوان الصوافي وهي الأراضي التي تملكها الخزينة الرسمية.

عهد المعتصم:

أنشأ في عهده ديوان الغلمان والموالي.

[1]أبو زيد الشلبي:مرجع سابق، ص 102.

[2]حسين الحاج حسن: مرجع سابق، ص 215.

عهد الخليفة المتوكل:

أنشأ في عهده ديوان الاستخراج عبارة عن دائرة رسمية تسعى إلى تتبع أخبار الوزراء والكتاب والحجاب، كذلك استحدث ديوان الخاصة ظهر في العصر العباسي الثاني وهو الذي ينظر في أموال الخليفة وأملاكه[1].

2- القضاء

يراد بالقضاء منصب الفصل بين الناس في الخصومات [2]، هي عهد الرسول صلى الله عليه وسلم تولى القضاء بنفسه ثم تولاه الخلفاء من بعده، لكن توسع سلطانهم استنابة من يقوم بالقضاء. نجد من فعل ذلك عمر بن الخطاب ولّى أبي الدرداء في المدينة معه و ولّى شريحا في البصرة، وولّى أبي موسى الأشعري في الكوفة وكتب إليه كتابا هو قاعدة الفقه الإسلامي وعليه تدور أحكام القضاء[3].

أما القضاء في العهد الأموي فتميز باجتهاد القاضي في الحكم، أي لا يحكم من القرآن والسنة، ولم يكن القضاء متأثرا بالسياسة[4].

أما القضاء في العهد العباسي تطور تطورا كبيرا، ويظهر لنا بما يسمى المذاهب الأربعة[5]، التي سادت العالم الإسلامي وأصبح القاضي يحكم وفقا لهذه المذاهب، وتأثر القضاء بالسياسة.

استحداث نظام قاضي القضاة، وأول من لقب بهذا الاسم هو القاضي أبو يوسف حاجب أبي حنيفة في عهد الرشيد[6].

---

[1] صبحي الصالح: **النظم الإسلامية نشأتها وتطورها**، ط1 ، منشورات الشريف، إيران، 1375هـ/1417هـ ، ص 317.

[2] ابن خلدون: مصدر سابق، ص 567.

[3] جورجي زيدان: **تاريخ التمدن الإسلامي**، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة ، مصر، 2012، ج1 ، ص 251.

[4] حسن ابراهيم حسن: **النظم الإسلامية** ،مكتبة النهضة المصرية، القاهرة-مصر ، دت، ص 269.

[5] محمد الزحيلي: **تاريخ القضاء في الإسلام**، مؤسسة الاهرام ، القاهرة-مصر، 1996 ص 100 .

[6] أبو زيد الشلبي: مرجع سابق، ص111.

3- الحسبة

ارتبطت نشأة ولاية الحسبة بقيام الدولة الإسلامية وكان النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة رضوان الله عليهم يقومون بها بأنفسهم، وكان أول تنظيم للحسبة في عهد عمر بن الخطاب، أما في الدولة الأموية فعرفت الحسبة ولاية السوق.

أما في الدولة العباسية فقد ظهر أول تنظيم للحسبة كجهاز مستقل بذاته، له مكوناته الخاصة، وأصبح نظاما رقابيا له خصائصه ومهامه المحددة، ويشترط في متوليه من الشروط ما يكون على القاضي وأشد بعض الأحيان وهو ما اتفق عليه فقهاء ذلك العصر[1].

4- البريد

البريد كما عرفه الفخري هو أن يجعل خيل مضمرات في عدة أماكن، فإذا وصل صاحب الخبر المسرع إلى مكان ما وقد تعبت فرسه ركب غيرها مستريحا، كذلك يفعل في مكان حتى يصل بسرعة[2].

والبريد كان معروفا عند العرب في الجاهلية وفي صدر الإسلام كذلك، وفي الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم " إذا أبردت إلي بريدا فاجعلوه حسن الوجه "[3] .

ذكر المؤرخون: بينما كان المسلمون يقاتلون في معركة اليرموك، جاء بريد يحمل وفاة أبي بكر وتولية عمر بن الخطاب، وعزل خالد بن الوليد من قيادة الجيش وتولية أبو عبيدة الجراح مكانه[4].

أما في الدولة الأموية كان أول من وضع نظام البريد هو معاوية بن أبي سفيان، ونظم في عهد عبد المالك بن مروان[5].

---

[1] عبد الرحمان نصر هاشم التتر: **ولاية الحسبة في العهد العباسي ودورها في حفظ الحياة الاقتصادية والحياة العامة**، رسالة ماجستير في التاريخ الإسلامي ، قسم التاريخ و الآثار، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 1436هـ/2015م،ص 29.

[2] الفخري : مصدر سابق ، 106.

[3] حسن الحاج حسن: مرجع سابق، ص 251.

[4] ابن جرير الطبري:**تاريخ الطبري**، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، مصر ، ص 38.

[5] السيوطي: مصدر سابق، ص 132.

أما في العهد العباسي أضافوا واهتموا به واعتنوا به واعتمدوه في إدارة دواوينهم، و كان على رأس كل مصلحة في الولايات الكبيرة عامل بريد مهمته موافاة الخليفة في جميع الشؤون الهامة ويولونهم إلى أهل الثقة.

لم يكتفِ خلفاء بني العباس بتطوير نظام البريد، بل خطوا خطوات واسعة في تنظيم البريد الجوي وسرعة وصوله، واستعملوا في ذلك الحمام الزاجل لإيصال الرسائل [1].

كذلك عرفوا البريد بواسطة النار فهو أسرع من الحمام الزاجل، وهي بناء منائر كالأبراج العالية على المرتفعات وتقبل الإشارات عليها بإشعال النار فيصل الخبر بسرعة[2].

كذلك تطورت طرق البريد بحيث ترسل عبر سعاة، وهم رجال خفاف تعدو الجري والصبر على السير، وأول من أنشأ أمر السعاة معز الدولة [3].

5- الجيش

لم يكن للعرب في جاهليتهم نظام خاص للجند لبداوتهم، كان كل من يقدر على حمل السلاح يخرج للقتال، وفي عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان كل مسلم جنديا، ولما وُلي عمر بن الخطاب عني بأمر الجند وأنشأ لهم ديوانا خاصا (ديوان الجند) للإشراف على شؤونهم وبيان أوصافهم و أسمائهم وأعمالهم وأرزاقهم.

أما في العهد الأموي، أكمل الأمويون ما بدأه ابن الخطاب من العناية بالجيش، ونظموا ديوان الجند وعنوا به.

أما في العهد العباسي دخل العنصر الفارسي في الجيش العربي ولما وُلي المعتصم الخلافة 218هـ استكثر من الأتراك لأن أمه تركية فولّاهم حراسة قصره[4].

---

[1] القلقشندي: مصدر سابق، ص 393.

[2] جورجي زيدان: مرجع سابق، ص 249.

[3] آدم متر : **الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري**، تع: محمد عبد الهادي أبو ريده، ط 1، دار الكتاب العربي بيروت-لبنان، د س، ص 420.

[4] أبو زيد الشلبي: مرجع سابق، ص 135.

الفصل الثاني

نظام الحسبة و تطوره

قبل قيام الدولة العباسية

الحسبة نظام إسلامي تتميز به الأمة الإسلامية، والذي لم نجده في أمة سواها بهذه الدقة والشمولية والرحمة، تطور بتطور الحضارة الإسلامية وأصبح له قواعد وقوانين تدخل في جوانب متعددة في الحياة.

ويتعلق نظام الحسبة في الإسلام، في تعريفه وهدفه وغايته بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ولفظه الحسبة لها معناها في معاجم اللغة وفي التعريف الاصطلاحي له مفهومه عند مصنفي العلوم الإسلامية، ونعرض هنا معناها اللغوي.

المبحث الأول :مفهوم نظام الحسبة

1- اللغوي :

الحسبة بالكسر تعني الأجر ومنها الاحتساب أي احتساب الأجر على الله وفي الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم "من صام رمضان إيمانا واحتسابا عنصرية ما تقدم من ذنبه" [1].

وعند ابن منصور: فالحسبة اسم من الاحتساب كالعدة من الاعتداد والاحتساب في الأعمال الصالحات وعند المكروهات وهو البادر، إلى طالب الأجر وتحصيله بالتسليم والصبر، أو باستعمال أنواع البر والقيام بها على الوجه المرسوم فيها طلب للثواب المرجو منها[2].

والتحسيب : دفن الميت في الحجارة أو مكفنا، وحسبه تحسبا وشده وأطعمه وسقاه حتى شبع وروي، كأحسبه، وتحسب، ترصد وتعرف، وتوخى، واستخبر، واحتسب عليه وأنكر ومنه المحتسب بكذا،أجر عند الله ينوي به وجه الله تعالى، وفلانا اعتد ما عنده [3].

[1] عمر بن محمد السنامي: **نصاب الاحتساب**، تح: مريزن سعيد، ط1، مكتب الطالب الجامعي ، بيروت-لبنان، 1405هـ/ 1986، ص 81.

[2] أبي الفضل ابن منظور:**لسان العرب**، ، ط1، دار صادر، بيروت-لبنان، دس، ج1، ص 315.

[3] محي الدين الفيروز أبادي: **القاموس المحيط**، تح: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم ، ط8 ، مؤسسة الرسالة د ب 1436هـ/ 2005م ص 73.

و الحسبة تشير إلى عدة معاني:

أولها طلب الأجر من الله سبحانه وتعالى، أي لا يطلب أجره من الناس، ودليل ذلك ما ورد في الحديث النبوي الشريف :" من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر ما تقدم من ذنبه " [1].

وثانيهما : الإنكار، ويقال احتسب عليه أي أنكر، بمعنى انكسر عليه وقال الترمذي : احتسب فلان عليه أي أنكر عليه قبيح عمله

وثالثها: حسن التدبير و النظر في الأمر أو إحصائه أو عده، مثل حسب المال حسبا أو حسبه : قال الأصمعي: فلان حسن الحسبة في الأمر أي حسن التدبير[2].

2- الاصطلاحي:

فتعدد هذه اللفظة عند العلماء وأجمع معظم علماء الأمة على أنها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لاستدلالهم لقوله تعالى : "وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ"[3].

ومن بين هؤلاء:

الماوردي: هي الأمر بالمعروف إذا ظهر تركا ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله [4].

ويعرفها ابن القيم وابن تيمية على أنها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ويرى الاثنان على أنها مثل جميع الولايات الإسلامية، سواء عن ذلك ولاية الشرطة وولاية الحكم، أو ولاية المال وهي ولاية الدواوين المالية ولاية الحسبة.

[1] ابن منظور: المصدر السابق ،ص 315.

[2] موسى لقبال:**الحسبة المذهبية في بلاد المغرب الإسلامي نشأتها وتطورها**، ط1، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 1971 ص 20 .كذلك السنامي: مصدر سابق، ص 81.

[3] آل عمران الآية : 104.

[4] أبي الحسن الماوردي : **الأحكام السلطانية** ، تح: أحمد جاد، دار الحديث، القاهرة-مصر ،د س، ص 349.

يرى كذلك ابن الإخوة على أنها من الأمور الدينية، وهي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهى عن منكر إذا ظهر فعله[1] .

وعرفها ابن خلدون بقول: هي وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر [2] هذا من ناحية أنها وظيفة وولاية حسبة أما تعريف الحسبة في كونها نظاما إداريا فهي كانت تطلق على حسابات الدولة، وعلى دار المحاسبة، والمواريث وعلى ديوان مراقبة الموازين والمكايل، أي أنها كانت مصطلحا أداريا عاما، ثم خصصت بمعنى الشرطة شرطة الأسواق وهي نظام للرقابة على سير الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بطريقة تجعلها في إطار قواعد الشرع الإسلامي،وفي نطاق المصلحة العامة[3].

ومن خلال التعريفات السابقة يلخص لنا أحمد صبحي منصور في كتابة الحسبة دراسة أصولية تاريخية على أن المفهوم الاصطلاحي للحسبة هو أن يتطوع أحد المسلمين بالتدخل في حياة الآخرين إذا فعلوا جرما ما في حق الله عز وجل، أو في حق عباده، وحقوق الله هيما تشمله العقائد والعبادات مثل الإيمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله وتأدية الفرائض[4].

وعلم الاحتساب هو باحث عن الأمور الجارية بين أهل البلد في معاملاتهم التي لا يتم التمدن بدونها من حيث إجراءها على قانون العدل، بحيث يتم التراقي بين المعاملين، وعن سياسة العباد يذهب المنكر وأمر بمعروف[5].

أما دليل الحسبة من كتاب الله نجد بقوله تعالى :" كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ "[6].
" يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ "[7].

---

[1] ابن الاخوة القريشي، **معالم القربة في طلب الحسبة** ، دار الفنون ، د ب، د س،ج 1، ص 7.

[2] ابن خلدون:**المقدمة**، تح: عبد الله محمد الدرويش، ط1، دار يعرب، دمشق-سوريا، 1425هـ/ 2004م، ج1، ص 407.

[3] موسى لقبال: مرجع سابق ، ص 20.

[4] أحمد صبحي منصور:**الحسبة دراسة أصولية تاريخية** ، ط1 ، مركز المحروسة للنشر للخدمات الصحفية، مصر، 1995 ، ص 9.

[5] مصطفى بن عبد الله جابر خليفة:**كشف الفنون عن أسامي الفنون**، تص: محمد شرف الدين ، دار أحياء التراث العربي،لبنان ، دس ج1، ص ص 15- 16.

[6] سورة آل عمران، الآية: 110.

[7] سورة آل عمران، الآية: 111.

"يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ"[1]

أما من السنة فنجد :

عن أبي سعيد الخذري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم :" من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان"[2].

عن ابن مسعود أن رسول صلى الله عليه وسلم قال :" إِنَّ أَوَّلَ مَا دخَلَ النَّقْصُ عَلَى بَنِي إِسْرائيلَ أَنَّه كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ فَيَقُولُ: يَا هَذَا، اتَّقِ اللَّه وَدَعْ مَا تَصْنَعُ، فَإِنَّهُ لا يَحِلُّ لَكَ، ثُم يَلْقَاهُ مِن الْغَدِ وَهُو عَلَى حالِهِ، فَلا يَمْنَعُه ذلِك أَنْ يكُونَ أَكِيلَهُ وشَرِيبَهُ وَقَعِيدَهُ، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ ضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ ثم قال: كَلَّا، وَاللَّه لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، ولتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدِ الظَّالِمِ، ولَتَأْطرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا، ولَتَقْصُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قَصْرًا، أَوْ لَيَضْرِبَنَّ اللَّه بقُلُوبِ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ، ثُمَّ ليَلْعَنكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ " [3].

وبما أن الحسبة تختص في محاربة الغش يقول في ذلك رسولنا الكريم " من غشنا فليس منا "

كذلك تختص في مكايل والتطفيف في الميزات ونجد ذلك واضح في قوله تعالى :" وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ (1 (الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ (2) وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ" [4].

المبحث الثاني: شروط الحسبة

للتكلم عن شروط الحسبة لا بد من التطرق إلى المحتسب تعريفه وصفاته وشروطه ليتسنى لنا فهم شروط حسبه.

[1] سورة لقمان، الآية: 17.

[2] أبي زكريا يحي شرف النووي الدمشقي: رياض الصالحين، تح: شعيب أرنوط، ط 3، د ب، 1422هـ/2001م، ص 93.

[3] سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني: **سنن أبي داود**، تح: رائد بن صبرة، دار الحضارة للنشر والتوزيع، كتاب الملاحم باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ص 542.

[4] سورة المطففين الآية 1 ، 2 ، 3 .

المحتسب : مراقب مدنية، يقلده الخليفة، أو الوزير أو القاضي مهام منصبه التي تتضمن مراقبة تطبيق مبادئ الشرع تطبيقا سيما وكشف المخالفات وإنزال العقوبة بمناسبة بالمخالفين، وفي إطار مهمة هذه يراقب سير الحياة التجارية والصناعية والمعايير وأنواع الغش، ويلزم المسلمين بالتزام مناحيه[1].

تكلم العلماء عن الحسبة ومن تولاها من المحتسبين، فاشترطوا فيها صفات لا بد منها، نظرا لأهمية نظام الحسبة في الإعلام، ذكر الحر سيبقي : أن ديوان الحسبة من أعظم الدواوين، إذ يحتاج إلى كثير من القوانين، وليس بعد خطة الفضاء أكره من خطة الحسبة [2].

وهذا ما بينه المقرئ في كتابة تقع الطلب في نشأة المحتسب، حيث قال : أما خطة الاحتساب فإنها عندهم موضوعة في أهل العلم والفطن وكان صاحبها قاض[3].

يرى ابن الأخوة وابن بسام في الشروط الواجب توفرها في المحتسب أن يكون المحتسب فقيها عارفا بأحكام الشريعة يهتم ما يأمر به وينهى عنه [4].

بحيث يقصد بقوله وفعله وجه الله تعالى : كذلك أن يكون مواظبا على سنن الرسول صلى الله عليه وسلم ومن شيمة الرفق [5]، لين القول وطلاقة الوجه وحسن الأخلاق، كذلك أن يكون مناسبا غير مبادر على العقوبة ولا يؤاخذ أحد بأول ذنب يصدر منه [6] .

و في ذات السياق أفرد الماوردي الشروط اللازمة، كذلك في من يتولى الحسبة بقوله : " أن يكون حرا عدلا، أي ذا صرامة وخشونة في الدين وعلم بالمنكرات الظاهرة "[7] وذهب ابن عبدون إلى

---

[1]موسى لقبال: مرجع سابق ، ص 21.

[2]الجرسفي و آخرون: **ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب**، تح: ليفي بروفنسال، المعهد الوطني الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة مصر ،ج2، ص 119.

[3]المقري التلمساني: **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب**، تح: إحسان عباس، دار صابر، دب، 2011، ص 267.

[4]ابن الاخوة : مصدر سابق، ص 7، كذلك ابن بسام:**نهاية الرتبة في طلب الحسبة**، تح: حسن إسماعيل، ط1، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان،1424هـ/2003م،ص292.

[5]عبد الرحمان الشيرزي:**نهاية الرتبة في طلب الحسبة**، تح: الباز العريني، القاهرة-مصر ، 1365هـ/ 1946م ، ص ص 7-9.

[6]ابن بسام : مصدر سابق ، ص 290.

[7]الماوردي: مصدر سابق ص 349.

أبعد من ذلك بقوله أن يكون المحتسب رجلا عفيفا خيرا، ورعا، عالما غنيا، نبيلا، عارفا بالأمور محنكا، فطنا، لا يميل ولا يرتشي.[1]

أما عن الشروط الأساسية التي وجب أن تتوفر في رجال الحسبة والتي لا تجوز ولاية الحسبة دونها فهي كالآتي:

الشرط الأول:

هو الإسلام يشترط القائم بالحسبة أن يكون مسلما وهذا الشرط بديهي لأن الحسبة من الواجبات الدينية التي يراد بها نصرة الدين وإعلاء كلمة الله، فهو شرط المخاطبة له في الدنيا وكذا في صحته وقبوله عند الله[2] .

الشرط الثاني :

التكليف فإن غير المكلف لا يلزمه الأمر[3]، بحيث يكون بالغا عاقلا، فالاحتساب واجب على العقلاء البالغين[4] .

أما **الشرط الثالث :**

العدالة فقد اعتبرها قوم وقالوا ليس للفاسق أن يحتسب وربما استدلوا فيه بالتكبر الوارد على من يأمر بما لا يفعله، مثل قوله تعالى : "أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ"[5].

الشرط الرابع : القدرة :

الواجب في الشرع الإسلامي بأن لا يحكم إلا في حدود الشرع، بحيث إن مبادئ الإسلام الإسلامية التبشير وعدم الحرج ويشترط في المحتسب القدرة.

---

[1] ابن عبدون : **ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب**، تح: ليفي بروفنسال، المعهد الوطني الفرنسي للآثار الشرقية القاهرة–مصر ،د س، ص 20.

[2] ياسر برهامي : **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، دار العقيدة، الإسكندرية–مصر، دس، ص 24.

[3] الشيباني:**بغية الأربة في معرفة أحكام الحسبة**، تح: جلال بن يميل الرفاعي، ط1، جامعة أم القرى، مكة المكرمة–السعودية، 1423هـ 2002م، ص58.

[4] ابن الإخوة:مصدر سابق، 7.

[5] سورة البقرة، الآية: 44.

الشرط الخامس :العلم :

شرط العلم يتعلق بالمنكرات التي تحتاج معرفتهم إلا اجتهادا[1] .

ووجب على المحتسب أن يتخذ له أعوانا ويستعمل أدوات مثل الدرة [2]، والطرطور[3]، الزجر[4] كل من يخالف أحكام السوق وقوانينه، وتكون هذه الأدوات معلقة على دكة المحتسب ليشاهدها الناس [5] فهي بذلك ترتعب قلوب المفسدين.

ويلازم الدروب والأسواق في أوقات الغفلة عنه، ويتخذ له فيها عيونا يوصلون إليه الأخبار، وأحوال السوقة [6].

هذا كان في ما يتعلق بالشروط الواجب توفرها في رجال الحسبة أما عن دور المحتسب فيمكن في مراقبة المرافق والمنشآت من دور ومساجد وأسواق وطرقات وحمامات إلى غير ذلك [7].

فالمحتسب وحسب طبيعة عمله نجده يتصدى لجميع الآفات المنتشرة هناك نظرا لكون مهمة المحتسب تقتصر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتختلف العقوبة على حسب أحوال الناس وعلى قدر الجناية فمنهم من يكون بالقول والتوبيخ ومنهم من يضرب بالسوط ولا يبلغ أدنى الحدود[8]، ومنهم من يضرب بالدرة ويلبس الطرطور ويركب على جمل أو حمار [9]، أن يتدرج في عقوبة الجاني أول مرة بالتوبيخ والزجر والثانية بالسجن والوعيد وفي الثالثة بالضرب والشهرة، ومن أمثلة آفة شرب وبيع الخمر فإن وجد تكسر أوانيه وهذا لتأديبهم [10].

---

[1] كمال إمام: مرجع سابق، ص 64.

[2] **الدرة** : أداة للضرب تصنع من جلد البقر أو الجمل ، أنظر الشيرزي ، مصدر سابق ، ص 11.

[3] **الطرطور** : غطاء الرأس طويل دقيق من الأعلى يصنع من اليد، يكلل بالخرز والودع و الأجراس وأذناب الثعالب والسنانير ويضعه المحتسب فوق رأس المذنب لتجريسه ، أنظر الشيرزي، مصدر سابق ، ص11.

[4] **الزجر**:بمعنى النهي والمنع بغلط، أنظر: محمود عبد الرحمان عبد المنعم:**معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية**، دار النصر للطباعة الإسلامية ، دت، ج2، ص 200.

[5] الشيرزي: مصدر سابق ، ص 108.

[6] ابن بسام: مصدر سابق ، ص 295.

[7] ابن عبدون: مصدر سابق، ص 20.

[8] الشيرزي: مصدر سابق، ص 109.

[9] السقطي: مصدر سابق، ص 9.

[10] ابن عبدون: مصدر سابق، ص 53.

كذلك منعت النساء بالاختلاط بالرجال، فإن رأى المحتسب رجلا أجنبيا مع امرأة أجنبية في خلوة أو طرق، ويكلمها في غير معاملة في البيع والشراء وينظر إليها عزره وسمه من الوقوف هناك[1].

كذلك من الآفات التي حاربها المحتسب آفة الفجور والتبرج، بحيث منع النساء من أن يغسلن بالقرب من موضع السقاية، كذلك بمنع النساء على ضفة الوادي إلا إذا كان في موضع لا يجلس فيه الرجال، وذلك بعدم اطلاعهم بالرجال وذلك لما تطره النساء من الكلام الطيش وإظهار الزينة المخفية كالطيب والثني في المشي والتبختر والترفل والتكسر أمام الرجال الأجانب كان ذلك سببا في خلق الفتنة أي سببا في مطمع ذوي القلوب المريضة وما يليه من لقاء واختلاء وما يتبعه ذلك من الفواحش[2] وللحد من هذه الظاهرة كان المحتسب قد منع النساء من الوقوف بالأماكن التي فيها الشبهات مثل الكنائس وحوانيت الحجابة بقوله لا يخلو رجل بامرأة في حانوته وكل الأمكنة التي معزولة عن أعين الناس.

تدخل الحسبة في أدق تفاصيل الحياة خاصة في ما يتعلق في الجانب الديني وجانب السوق وكل ما يباع فيه، لذلك فهو يوسع عمل ودور المحتسب .

المبحث الثالث : تداخل نظام الحسبة مع بعض النظم الإسلامية :

يعتبر نظام الحسبة من بين أهم الأنظمة الدينية في الإسلام، فقوامها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي تشترك مع باقي النظم الإسلامية في ذات السياق .

ومن بين هاته النظم نذكر:

[1] الشيرزي: مصدر سابق، ص 109.

[2] عبد الرحمان بن عبد الله الغضباني: **الخلوة المحرمة وعقوبتها في الفقه الإسلامي**، بحث تأصيلي تطبيقي في مراكز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، رسالة ماجستير، إشراف صالح غانم السدلان، قسم العدالة الجنائية، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض المملكة العربية السعودية، ص 42.

القضاء:

أجمع العلماء على أثر القضاء في تطور الفكر السياسي الإسلامي ودوره في إيصال الحق إلى أهله، وذلك لارتباطه الوثيق بمعيشته الإنسان ومنها قوله تعالى :" فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا"[1].

اتصلت الحسبة اتصالا وثيقا بالقضاء وهذا ما أكد عليه ابن عبدون: والاحتساب أخو القضاء، فلذلك يجب أن يكون إلا من أمثال الناس، وهو لسان القاضي وحاجبه، ووزيره، وخليفته وإن اعتذر القاضي فهو يحكم مكانه فيما يتعلق به وبخطته[2] .

ويرى الماوردي في أن الحسبة واسطة بين القضاء وأحكام المظالم، وإذا أمعنا النظر نجد أن هناك تداخل بن الحسبة والقضاء بمعنى بنفقات في بعض الأوجه ويختلفان في أجراها، ومن أهم الأمور التي يتحقق عليها نجد :

إن والي الحسبة أن يسمع دعوى المستدعي عليه في ثلاثة أنواع من الدواعي التي تتعلق بحقوق الأمين وهي :

1- إن يدعى رجل على آخر بأنه يبخس الوزن أو يطفف الكيل فالمحتسب النظر في هذه الدعاوي وتقريرها يلزم[3].

2- أن يدعى شخص على شخص آخر بممارسة الغش، أو التدليس، في منع أو ثمن، فالوالي الحسبة، النظر في المسألة ومعالجة الوضع.

3- أن يكون لأحد الناس على رجل دسن مستحق فيما ظل في قضائه مع استطاعته وتنويه عليه، فيرفع الدائن أمره إلى المحتسب، فله سماع الدعوى، والإنكار على المدين مما طلبه[4].

---

[1] سورة النساء : الآية 65.

[2] ابن عبدون : مصدر سابق، ص 20.

[3] الماروردي: مصدر سابق، ص 352.

[4] عبد العزيز مرشد: نظام الحسبة في الإسلام دراسة مقارنة، رسالة لنيل الماجستير، إشراف: عبد العال أحمد عطية، جامعة الإمام عبد العالي عضو جامعة الإمام محمد بن سعد الإسلامية المعهد العربي للفقه، 1952، ص 53.

أما من ناحية اختلافهما نجد:

- إن سلطة القاضي أوسع من سلطة المحتسب في إطلاق الحكم.
- للمحتسب النظر في المنكرات الظاهرة، فله الحق في أن يفصل بين متنازعين في السوق على أمر بينهما لا ينكره أحد، أما القاضي فإن له أن ينظر في القضايا التي تخفى بينهما وذلك أن المتنازعين ينكر كل منهما حق الآخر عليه[1].

ولاية المظالم :

اتصلت الحسبة كذلك ولاية المظالم والتي عرفها ابن خلدون " هي وظيفة ممتزجة من سيطرة السلطة ونصفه القضاء، وتحتاج إلى علو وعظم ورهبة تقمع المظالم من الخصمين وتزجر المعتدي وكأنه يمضي ما عجز القضاء أو غيرهم (لعله يقصد المحتسب) عن امتناعه[2].

بحيث نجد الحسبة وولاية للمظالم متفقان في أمور تجمع بينهما وأمور تميز كل واحد منهما عن الأخرى، وذلك على النحو التالي : موافقة الحسبة لولاية المظالم في كون موضوعهما مستقر على الرهبة المختصة بسلاطة السلطة وقوة الصرامة، كذلك جواز التعرض فيهما الأسباب للمصالح والتطلع إلى إنكار العدوان الظاهر " [3].

أما اختلافهما فتختلف الحسبة عن ولاية للمظالم في أمرين أيضا هما :

أن رتبة المظالم أعلى من رتبة المحتسب، حيث إن والي للمظالم ينظر فيما عجز عن القاضي ولا ينظر المحتسب إلا في الأمور الصغيرة التي لا تدعو الحاجة إلى عرضه على القضاء، وإلى ذلك أشار الماوردي بقوله : أحد هما أن النظر في المظالم موضوع لما عجز عنه القضاء[4]، ولذلك كانت رتبة المظالم أعلى ورتبة الحسبة أخفض[5]، كما أنه يجوز لوالي المظالم التوقيع إلى القضاة والمحتسب ولا يجوز العكس، وفي ذلك يقول الماوردي :

---

[1] نانسي فيصل الرواشدة:**الحسبة في الأندلس الإسلامية من الفتح حتى السقوط** ، ط1، وت، 1430هـ/ 2009م، ص 409.

[2] ابن خلدون:مصدر سابق، ص 22.

[3] فريد عبد الحق: **الحسبة في الإسلام على ذوي الجاه والسلطان**، ط1، دار الشروق، القاهرة-مصر ، 2011م، ص 122.

[4] الماروردي: مصدر سابق ص 353.

[5] النويري: **نهاية الأرب في فنون الأدب**، تح: علي أبو معجم، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1434هـ/ 2004م ج6، ص 245.

وجاز لوالي المظالم أن يوقع إلى والي المظالم، وجاز له أن يوقع إلى المحتسب ولم يجز للمحتسب أن يوقع إلى واحد منهما.

يجوز لوالي المظالم أن يحكم بخلاف والي الحسبة فلا يجوز له أن يحكم وفي ذلك يقول الماوردي: يجوز لوالي المظالم أن يحكم ولا يجوز لوالي الحسبة أن يحكم[1].

كذلك اتصلت الحسبة بنظام الشرطة والتي عرفها حسن إبراهيم حسن في كتاب تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي على أنها الجند الذين يعتمد عليهم الخليفة أو الوالي في استتباب الأمن وحفظ النظام والقبض على الجناة والمفسدين وما إلى ذلك من الأعمال الإدارية التي تكفل علامة الجمهور وتمنياتهم [2].

وقيل هي الهيئة النظامية المكلفة بحفظ الأمن والنظام وتنفيذ أمر الدولة[3] .

أما عن علاقة الشرطة بالحسبة، فنجد أن صاحب الشرطة كان في بعض الأحيان يجمع بين خطته وخطة السوق (الحسبة) وفي ذلك يقول المجيلدي : أن الحسبة تعرف على أنها خطة بين خطة القضاء، وخطة الشرطة، جامعة بين نظر ديني وزجر سياسي سلطاني[4] .

ومن هذا يمكننا أن نستنتج أن هناك تشابه كبير بين الحسبة والشرطة فأوجه اتفاقهما تكمن في :

- أنهما قائمتان على الزجر والرهبة، واستخدام القوة لردع المجرمين[5] .
- تشاركان في تنظيم الاجتماعات والاحتفالات[6].
- إنهما منسوبتان للاستعداد .
- أنهما تقومان بنشر الفضيلة والمحافظة على الأخلاق والآداب وتحاربان البدع والمواقف المريبة.

---

[1] الماوردي: مصدر سابق، ص 254.

[2] حسن ابراهيم حسن: **تاريخ الاسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي** ،ط1، مكتبة المعرفة المصرية ، القاهرة-مصر، 1974 ج1، ص 465.

[3] عبد الحفيظ حيمي: **نظام الشرطة في العرب الإسلامي (6-2هـ / 8-12م)**،رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الوسيط كلية العلوم الانسانية والحضارة الاسلامية، قسم التاريخ وعلم الآثار، جامعة وهران-الجزائر، 1436هـ 2015م، ص 55.

[4] أحمد سعيد المجيلدي: **التسيير في أحكام التسعير**، تقديم: موسى لقبال، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1، 1981، ص 48.

[5] الماوردي: مصدر سابق، ص 393.

[6] القلقشندي: ج4، مصدر سابق ،ص 304.

– لهما أن يقوما بالتعزيز واتخاذ الأعوان[1] .

أما اختلافهما فيكمن في :

1- وظيفة الحسبة أكثر إجلالا وتعظيما من وظيفة الشرطة، لمباشرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه الكرام رضي الله عنهم بهذه الوظيفة بأنفسهم.

2- يستطيع والي الحسبة أن يقوم بالإنكار على الولاة والأمراء والقضاة وغيرهم من أصحاب المناصب العليا لأن أساس عمله تغيير المنكر مطلقا، أما الشرطة فتغلبت عليها الحكام وتكون تبعا لأهوائهم وتوجهاتهم [2].

المبحث الرابع: التطور التاريخي للحسبة من (1 هـ إلى 132 هـ)

كانت البدايات الأول لظهور الحسبة في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم، وأن الحسبة لم تنشأ بمعزل على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية التي كانت قائمة في الأقاليم والمدن التي تنتشر في الإسلام. وبخاصة في عصر صدر الإسلام، وأن موقف الإسلام من هذه الأوضاع وسياسة الرسول صلى الله عليه وسلم ،في معالجتها بعد تأسيس الدولة الإسلامية في المدينة، كان لها تأثير حاسم في تحديد وجهة التطور في الأنظمة التي عرفتها الدولة الإسلامية ومنها الحسبة [3]، التي تعد نظاما فريدا مارسه الرسول صلى الله عليه وسلم، ومن بعده من الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم ،وقد استلهم نظام الحسبة وأصوله من سنة النبي صلى الله عليه وسلم ومن مواقفه الخاصة في الأسواق وممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ومن بين الأمثلة على احتساب الرسول صلى الله عليه وسلم: ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه، من أن الرسول صلى الله عليه وسلم، مر على صبره [4] طعام، فأدخل يده فيها، فنالت أصابعه

---

[1] عبد الحفيظ حيمي، مرجع سابق، ص 245.

[2] شنينة حسن:**الحسبة والمحتسب في الأندلس من الفتح الإسلامي إلى سقوط غرناطة** ، رسالة مقدم لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية ،كلية العلوم الإسلامية ، قسم الفقه والحضارة العربية الإسلامية ، جامعة الجزائر، ص71.

[3] محمد إبراهيم عبد الجبار الجنابي: **نظام الحسبة في الدولة الإسلامية**، مجلة جامعة تكريت للعلوم، مجلد 20، العدد 3، 2013، ص 248.

[4] **الصبرة:** الطعام المجتمع كالكومة، انظر ابن الأثير:**النهاية في غريب الحديث والأثر**، أشرف عليه، علي بن حسين الخليفة، دار بن الجوزي، ص 507.

فقال : ما هذا يا صاحب الطعام ؟ قال أصبته السماء يا رسول الله، قال: أفلا جعلته فوق طعام كي يراه الناس؟ ثم قال : من غشنا فليس منا[1] :

كذلك من بين الأسئلة نجد احتسابه صلى الله عليه وسلم في آداب المشي في الطريق، حيث أنكر صلى الله عليه وسلم على النساء عند اختلاطهن مع الرجال بسبب مشيهن في وسط الطريق فقد روي الإمام أبو داود سعيد الأنصاري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: وهو خارج المسجد، وقد اختلط الرجال بالنساء في الطريق، فقال الرسول صلى الله عليه وسلم للنساء استأجرن فإنه ليس لكن أن تحققن الطريق، عليكن بحافات الطريق [2].

روي كذلك أنه صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه إياكم والجلوس في الطرقات فقالوا يا رسول الله ما لنا بمن مجالسنا تتحدث فيها، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فإذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه " قالوا وما حقه ؟ قال : غض البصر وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

كذلك احتسابه صلى الله عليه وسلم في مجال العبادة، حيث روي صلى الله عليه وسلم أنه زجر أصحابه الذين مسحوا أرجلهم في الوضوء بد غسلها. فقد روي الإمام البخاري عن عبد الله بن عمر قال : تخلفا النبي صلى الله عليه وسلم معنا في سفرة سفرناها، فأدركنا وقد أرهقنا العصر فجعلنا نتوضأ ونمسح على أرجلنا فنادى، بأعلى صوته : ويل للأعقاب من الناس مرتين أو ثلاث والاحتساب في عصر النبي صلى الله عليه وسلم صورتان : الأولى قام به بنفسه أي قام بالاحتساب بنفسه وهذا ما ذكرناه سالفا والصورة الثانية، إسناده صلى الله عليه وسلم أمر الاحتساب إلى غيره مثل توليه أو استعمل سعيد بن العاص على سوق مكة وعمر بن الخطاب على سوق المدينة[3].

أما الحسبة في عهد الخلفاء الراشدين 11هـ / 41هـ، فقد انتهجوا منهج رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم ففي عهد أبو بكر الصديق ت 15 قاتل القبائل المرتدة الذين جاؤوا لمهاجمة المدينة المنورة ومقولته المشهورة في ذلك، والله لو منعوني عقالا كانوا يؤد الرسول صلى الله عليه وسلم

[1] وليد عبد الله عبد العزيز المنسي: **الحسبة على المدن والعمران**، ط1، مجلة كويتية شهرية جامعية ، تصدرها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت 1436هـ، 2015.

[2] أبو داود: سنن أبو داود كتاب الآداب، حديث رقم 5272.

[3] الكتاني: **نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية**، تح: عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم، بيروت-لبنان، د س، ج 1، ص 240.

لقاتلتهم على منع، وقد سبق كيف انه أمر بجمع القرآن الكريم، بعد ما كان مفرقا بين الصحابة فكان هذا سببا في المحافظة عليه وصيانته [1].

أما في عهد عمر بن الخطاب فقد روي عنه أنه حرق بيت رويشد الثقفي لأنه كان يبيع الخمر وقال له : أنت فويسق ولست رويشد [2].

كان الخليفة عمر رضي الله عنه أول من احتسب في الإسلام وأول من حمل الدرة وأدب بها[3] وقد واصل متابعة شؤون الحسبة والقضاء إلى جانب مهام الخلافة، وقد بدأ بمحاسبة نفسه قبل أن يتوجه لمحاسبة غيره بقوله " لو مات جمل ضياعا على شط الفرات لخشيت أن يسألني الله عنه "[4] .

أما الحسبة في عهد عثمان بن عفان ت 35 هـ فقد ورد عنه أنه أنكر على من يلعب بالنرد وأمرهم بتحريقه أو كسره، فعن زبيد بن الصلت أن سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو على المنبر يقول (يا أيها الناس إياكم والميسر بريد النرد، فإنها قد ذكرت لي أنها في بيوت ناس منكم، فمن كان في بيته فليحرقها أو فليكسرها[5]، وأمر كذلك بنسخ المصحف وتوزيع نسخة على المدن الإسلامية[6].

وروي أن ابن العاص كان عاملا على السوق في خلافة عثمان بن عفان[7].

وأخيرا الحسبة في عهد علي بن أبي طالب، فهو لم يفوض أمرها لأحد بل مارس الحسبة بنفسه حيث كانت عادية أن يمشي في السوق وبيده درة يضرب بها من وحده مطفف أو غش في تجارة المسلمين[8]، فقد روى أنه مر على تجار فقال لهم : اتقوا الله في الخلق فإن الخلق يرجى السلعة ويمحق البركة[9] .

---

[1] الجنابي: مرجع سابق، ص 248.

[2] مروان علي القدومي: ولاية الحسبة في العهد العباسي، جامعة النجاح الوطنية، نابلس-فلسطين، د ت، ص 36.

[3] ابن سعد: الطبقات الكبرى، تح: علي محمد عمر، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة-مصر، 1421هـ/2001م، ج 3، ص 262.

[4] الأصفهاني: **حلية الأولياء، طريقة الأصفياء** ، ط1، دار الكتب العلمية، ج1، بيروت-لبنان 1409هـ/ 1972م ، ص 53.

[5] البيهقي: **سنن البيهقي كتاب الطهارة**، باب كراهية اللعب بالنرد، ص 3878.

[6] الجنابي: مرجع سابق، 248.

[7] عبد الرحمان الفاسي: **خطة الحسبة في النظر والتدوين** ، ط1، المغرب ، 1404 – 1484 ، ص 10.

[8] الماوردي: مصدر سابق، ص 363.

[9] مروان القدومي: مرجع سابق، ص 536.

مارس علي رضي الله عنه وظيفة الحسبة قبل خلافته منذ خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه والدليل على ذلك، قدوم رجل إلى عمر بن الخطاب يشكوا إليه عليا رضي الله عنه أنه لطمه بالطواف، وعندما استفسر عمر رضي الله عنه عن علي رضي الله عنه عن الأمر فأجابه :" لأنني رأيته يتأمل حرم المؤمنين في الطواف، فقال أحسنت يا أبا الحسن " [1]، فقد أبدى رضي الله عنه اهتماما كبير في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدليل على ذلك تصدره بهذه الوظيفة أو المهمة بنفسه.

أما الحسبة في العهد الأموي (41هـ – 132هـ) فقد تتابع الصحابة رضي الله عنهم بعد الخلفاء الراشدين على القيام بمهمة الحسبة وكذلك التابعون بعدهم، فكانت الحسبة في العصر الأموي هي عملية الإشراف على تنظيم الأسواق والعلميات التجارية فيها و جباية الضرائب المبيعات وتحصيل أجرة الدكاكين التابعة للدولة والتأكد من دقة الأوزان والمكايل والمقاييس المستعملة في الأسواق ومنع ارتفاع الفاحش للأسعار السلع، كذلك منع احتكار وإجبار المحتكر على بيع ما احتكره [2].

في بداية الدولة الأموية كانت الحسبة سهلة، بحيث يباشرونها بأنفسهم يروى أن خليفة الأموي الوليد بن عبد المالك طاف بنفسه في الأسواق دمشق وراقب الموازين والمكايل وأمر بتخفيض الأسعار[3] .

تطورت بعدها وظيفة المحتسب وأصبحت جهازا يتبعه كثير من الموظفين يعاونون المحتسب في القيام بهذه المهمة، ويقوم المحتسب بردع الخارجين على النظام العام ويمنع المجاهرة بالمنكرات [4].

نجد كذلك من بين أعمال المحتسب في الدولة الأموية، التحكم في حل الخلافات والنزاعات التي تنشأ بين أصحاب المهن، كذلك جمع الضرائب من الأسواق، ثم امتدت بعدها لتصل مهنة المحتسب إلى سلك العملة والتعامل بها في الأسواق[5] .

[1] الطبري : مصدر سابق، ص 245.
[2] الجنابي: مرجع سابق ، ص 249.
[3] عبد الرحمان الفاسي: مرجع سابق، ص 36.
[4] الماوردي: مصدر سابق ، ص 242.
[5] الجنابي: مرجع سابق ، ص 250.

و في نهاية الفصل نستطيع أن نخلص إلى أن موضوع الحسبة من بين المواضيع التي أسالت أقلام المؤرخين عليها، حيث تطرق لها عديد من الباحثين و المؤرخين على غرار الماوردي و الغزالي ... و استقر معظمهم على مفهوم واحد، و هو الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر، كما نجد أنهم تطرقوا كذلك للشروط الواجب توافرها في والي الحسبة، إضافة إلى العلاقة التي تربط هذه الولاية بباقي الولايات الأخرى، خاصة أنها بدأت في عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم، لتتطور مع مختلف العصور المصاحبة لهذا النظام.

الفصل الثالث

نظام الحسبة في العصر العباسي و أثره

تطورت وظيفة المحتسب في ظل الخلافة العباسية، وبدأت تأخذ شكلا مغايرا، فقد تعد معناها الديني بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبات عملية مادية تتفق مع المصالح العامة للمسلمين وكان الخلفاء العباسيين دور كبير في تنظيم ولاية الحسبة، كما لا ننسى عدة عوامل ساهمت كذلك في تنظيم هذه الوظيفة وهذا سوف يكون محط أنظار دراستنا في هذا الفصل.

المبحث الأول : تطور نظام الحسبة في الدولة العباسية :

بعد التطورات والتغيرات التي شهدتها المدن العباسية على أساس تسيير مصالحها الاقتصادية وقعت بالعباسية لتطوير نظام الرقابة أو رقابة الأسواق على أساس هذه التغيرات هما يسهل عمل المحتسب والجدير بالذكر أن العباسيين عملوا على تطوير نظام الحسبة ، ويظهر أول تنظيم للجلسة كجهاز مستقل بداية ومن هذا سوف نعرض أهم التطورات التي طرأت على الحسبة وأشهر المستحبين [1]هناك :

عهد المنصور: هو أبو جعفر عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس وأمه ملامة البربرية أو ولد ، ولد سنة 95هـ/713م [2]، وأدرك جمعه ولم يرو عنه ، وروي عن أبيه وعن عطاء بن يسار ، وعنه ولده المهدي ، وبويع بالخلافة بعهد من أخيه سنة 137هـ / 756م ، فكان أوقعه قتل أب مسلع الخراساني [3]، صاحب دعوتهم وممهد مملكتهم [4].

وكان فحل بني العباس هيبة وشجاعة وفرها ورأيا وجبروتا، جماعا للمال تاركا اللهو واللعب كامل العقل، بعيد المشاركة في العلم والأدب فقيه النفس، قتل خلقا كثيرا حتى استقام ملكه، وهو الذي ضرب أبا حنيفة وحمه الله على القضاء ثم سجنه فمات بعد أيام ، وقيل إنه قتله بالسم لكونه

[1] انظر الملحق (2).

[2] أبو بكر الدواداري: **كنز الدرر وجامع الغرر**، تح : دوروتيا كراقولكي، قسم الدراسات الإسلامية بالمعهد الألماني للآثار بالقاهرة، بيروت، 1413هـ/ 1992، ج5، ص 41 والعصامي: **سمط النجوم العوالي في أبناء الأوائل والتوالي**، تح، علي محمد عوض، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت ، لبنان، 1409 / 1992، ج3، ص371.

[3] أبو مسلم الخرساني: هو إبراهيم بن عثمان بن بشار بن سدوس بن جرد زده بن ولد بزر جمهر وكنى أبي إسحاق ولد بأصفهان من دعاة العباسيين، انظر النويري: **نهاية الأرب في الأدب**، تح: عبد المجيد ترحيني، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ج22، ص 8.

[4] الدواداري: مصدر سابق، ص 43.

أفتى بالخروج عليه ، وكان فصيحا بليغا مفوها خليفتا لأمارة وكان غاية في الحرص والبخل فلقب أبا الدوانيق لمحاسبته العمال والصناع على الدوانيق والحبات[1] وتوفي سنة 158هـ/ 775م[2] واختلف المؤرخون في عهده حول نشأة الحسبة عهد وهما تستدل به رواية الطبري في أحداث 158 أن أبو جعفر المنصور ولى يحي بن زكريا على الحسبة ولكنه أغوى النائب فقتله أبو جعفر سبب الذهب عام 157هـ [3]، وكان المنصور في أول النهار يتصدى للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والولايات والعزل والنظر في المصالح العامة [4].

عهد المهدي (169م/158م) : هو أبو عبد الله محمد المهدي بن المنصور[5] ، وأمه أروى بنت منصور الحميرية وكانت تكنى أم موسى ولد سنة 126 بالعميمة من أرض الشراة [6].

أخذت له البيعة بمكة يوم وفاة أبيه المنصور[7] ، ومكث في خلافته إلى أن توفي ليلة الخميس (سنة 169)[8] وفي عهدة كثرت حركة الزندقة[9] ، فقد استباح الزنادقة أمور حرمها الإسلام أبسطها شرب الخمر إلى جانب المبعوث الذي انتشر في أوساط متعددة في الدولة العباسية [10]، ويكتفي أنا نضرب مثلا ببشار بن برد الذي كان يؤيد إبليس في عدم موجودة لآدم عليه والسلام بحجة أن النار أفضل من التراب ، فأمر المهدي يضربه سبعين سوطا فمات فيها ، كذلك انتشرت مبادئ الروانديةالتي كان يدعو إليها هاشم بن حكيم ويعرف بالمقنع الخراساني ، وكان أنصاره يلبسون البياض قسموا

[1] مرشد عبد العزيز، مرجع سابق، ص 30.

[2] أبي الفداء ابن كثير: **البداية والنهاية**، ط2، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان، 2005/1426م ، ج5، ص 132.

[3] ابن كثير: مصدر سابق، ص 510.

[4] الطبري: مصدر سابق، ص 146.

[5] مسكويه : مصدر سابق ، ص 146.

[6] الخضري: مرجع سابق، ص 82.

[7] أبو النصر: **الدولة العباسية التاريخ السياسي والحضاري** ، ط1، شركة نوابغ الفكر للنشر والتوزيع، دب، 2009، ص 92.

[8] بوجلخة: مرجع سابق، ص 13.

[9] الزندقة: هي كلمة مدلولها بأولئك الذين اعتنقوا عقيدة الكفر في نفوسهم وذلك باستردادها من غير العقيدة الإسلامية وهو فكر سياسي محرك للعقل يرتبط بأفكار مبثوثة في كتب بين أيدي هؤلاء، انظر هلال هيثم جمعة: **الدولة العباسية**، ط1، دار العزة والكرامة للكتاب،وهران – الجزائر،دس،ص 86.

[10] نفسه، ص 85.

المبيضة وكانوا يعتقدون بتناسخ الأرواح[1] ، وجعلوا لأبي المسلم الخرساني أفضلية على نبي الهدى وسول الإسلام صلى الله عليه وسلم في زعمهم كما أسقطوا التكاليف الشرعية مثل الصلاة والصوم والزكاة والحج ، وأباحوا شيوع المال والنماء .

جرد المهدي حملة للقضاء على الزندقة [2]، وأوقع بالزنادقة والملحدين وأوكل بهم صاحب الزنادقة عبد الجبار المحتسب فأتى بهم وقتل المهدي منهم جماعة وصلبهم وأتى بكتبهم فقطعت بالسكاكين وأجل شدة تعقبا عبد الجبار المحتسب للزنادقة[3] لقبه المؤرخون بصاحب الزنادقة[4].

وبهذا نجد أن وظيفة المحتسب تبلورت بشكل واضح زمن الخليفة المهدي حينما انتظمت أحوال المدن الإسلامية وبرز صاحب الحسبة في الأسواق ،وأصبح موظفا من أهل الولايات القضائية في الدول وصار يتقاضى راتبا معين من بيت المال [5].

عهد الهادي : هو الخليفة أبو محمد موسى ابن المهدي ، ابن المنصور عبد الله الهاشمي العباسي، ولي عهد أبيه، فلما مات أبوه، تسلم الخلافة فأخذ له البيعة أخوه الرشيد[6] ، وذكر أن نافع بن عبد الرحمان ابن أبي نعيم القهري احد القراء السبعة أنه كان محتسبا للخليفة الهادي وروي عنه نافع روايتان وهما ورش وحنبل وكان إمام أهل المدينة في القراءة ويرفعون إلى قراءته[7]. ويستدل من هذا أن العباسيين كانوا يولون الحسبة لأهل العلم والمعرفة.

عهد المأمون : هو عبد الله المأمون بن هارون الرشيد ولد سنة 170هـ في اليوم الذي ولي فيه أبوه الخلافة .بويع المأمون بالخلافة العامة في اليوم الذي قتل فيه أخوه الأمين[8] .

---

[1] أبو النصر: مرجع سابق، ص 92.

[2] نفسه ، ص 95.

[3] مرشد عبد العزيز، مرجع سابق، ص 30.

[4] أبي نعيم الأصفهاني: **الأغاني**، ط1، دار الكتب المصرية، 1347هـ / 1929م ، ج3، ص 4.

[5] مرشد عبد العزيز، مرجع سابق، ص 31.

[6] ابن كثير" مصدر سابق، ص 265.

[7] أبو الفدا: **تاريخ أبي الفدا**، ج1، محمود ديوب ، ط1، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان 1417هـ/1997، ص 316.

[8] بوجلخة عبد اللطيف: **الدولة العباسية**، دار المعرفة ، باب الواد- الجزائر، 2005، ص 202.

أما الحسبة في عهد المأمون فقد أورد لنا قصة محتسب أن رجلا يأمر الناس بالمعروف وبنهاهم عن المنكر ولم يكن مأمورا من عهده بذلك، فأمر بأن يدخل عليه فلما صار بين يديه قال له المأمون: أنه بلغني أنك رأيت نفسك أهلا للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من غير أن نأمرك وكان المأمون جالسا على كرسي ينظر في كتاب أو قصة فأغلقه فوقع عليه فصار تحت قدمه من حيث لم يشعر به. فقال له المحتسب: أرفع قدميك عن أسماء الله تعالى ثم قال: ما شئت، فلم يفهم المأمون مراده فقال ما تقول ؟ حتى أعاده ثلاثا فلم يفهم فقال: أما رفعت أو أذنت لي أرفع ، فنظر المأمون تحت قدميه فرأى الكتاب فأخذه وقبله وخجل ثم عاد وقال لم تأمر بالمعروف فقد جعله الله ذلك إلينا أهل البيت ؟ [1] نحن الذين قال الله تعالى فيهم :" الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وأتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهون المنكر[2] "، فقال : صدقت يا أمير المؤمنين أنت كما وصفت نفسك من السلطان والتمكن ، غير أن أعوانك وأولياؤك فيه ولا ينكر ذلك إلا من جهل كتاب الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم [3].

قال الله تعالى : " والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ".

وقال الرسول صلى الله عليه وسلم : المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا "[4] .

وقد مكثت في الأرض ، وهذا كتاب الله وسنة رسوله ، فإن أنقدت لهما شكرت لمن أعانك لحرمتها وإما استكبرت عنهما ولم تنقد لما ألزمك منها ، فإن الذي إليه أمرك ، وبيده عزك وذلك قد شرط أنه لا يضيع أجر من أحسن عملا.

فقل الآن ما شئت ، فأعجب المأمون لكلامه وسريه ، وقال : مثلك يجوز له أن يأمر بالمعروف فأمض على ما كنت عليه بأمرنا وعن رأينا فاستمر الرجل على ذلك [5].

[1] مرشد عبد العزيز، مرجع سابق، ص 30.
[2] سورة الحج: الآية 41.
[3] مرشد عبد العزيز: مرجع سابق، ص 31.
[4] الدمشقي: مصدر سابق ، ص 93.
[5] مرشد عبد العزيز: مرجع سابق، ص 31.

عهد المعتضد : هو أوب العباس بن أبي أحمد الموفق طلحة بن المتوكل بن المعتصم ولي العهد بعد وفاة أبيه وبعد خلع المفوض بن المعتمد سنة 279هـ[1]. وبويع له بالخلافة في اليوم الذي توفي فيه المعتضد على الله[2].

وعرف المعتمد باهتمامه بالحسبة والدليل على ذلك قصة القطات في السوق ليس للمسلمين ناظر في أمورهم ، أمر المعتضد بأن يؤتى به ، وليس قباءه ،وأخذ حربة وجلب كالمغضب حتى فزع من كان بأنس به ، وأدخل إليه شيخ ضعيف فقال له بصياح شديد : أنت القطان الذي قلت بالأمس ما قلت ؟ فغشى على القطان ، فأمر به فعزل ناحية ، فلما جاءوا به ، فقال له: ويلك مثلك يقول: ليست للمسلمين ناظر في أمورهم ؟ فأين أنا، وأي شغل شغلي ؟ قال : يا أمير المؤمنين أنا رجل سوقي ، لا أعرف غير الغزل والقطن ومخاطبة النساء والعام، وإنما اختار بنا رجل بايعناه شيئا كان معه ، فوجدنا ميزناه ناقصا ، فقلت هذا الكلام ، وكنت به المحتسب لا غيره ، وأنا نائب أن أتكلم بما يشبه هذا ، فقال الخليفة : يحضر المحتسب ويبالغ في الإنكار عليه ، لما غفل عن إنكار مثل هذا ويأمر بتغييره ، وتتبع الطواقين وأهل الأسواق والتغير عليهم[3] .

عهد القاهر : هو أبو محمد بن المعتضد بن الموفق طلحة بن المتوكل بويع بالخلافة يوم قتل المقتدر[4] . وكان المحتسب في عهده إبراهيم بن محمد بن علي بن بطعاء التميمي الذي تقدم إلى الخليفة القاهر بالله بالمنح من التيان والخمر والنبيذ، ومنع أصحاب الزلابية، أن يعبروا قدورهم لمن يطبخ فيها التمر والزبيب لنبذه وقبض على المغنيين من الرجال والنساء والحرائر والإماء، وقبض على جماعة من الجواري المغنيات ، وتقدم ببعضهن على أنهن سواذج [5]، كذلك في عهد ولي أبو سعيد الإصطخري الحسبة قام بإحراق طاق اللعب ، من أجل ما يعمل فيه من الملاهي [6].

[1] التويري ، مصدر سابق، ص 252.
[2] امسكويه ، مصدر سابق، ص 358.
[3] مرشد عبد العزيز : مرجع سابق، ص 32.
[4] الدواداري : مصدر سابق ، ص 364.
[5] مرشد عبد العزيز : مرجع سابق، ص 32.
[6] البغدادي : ج7 ، ص 269.

عهد المقتدي بأمر الله : هو أبو القاسم عبد الله بن الذخيرة أبي العباس محمد بن القائم، ولم يكن للقائم ذكر سواه ، بويع بعد وفاة جده[1]، وقد عرف باهتمامه بالحسبة ، بحيث نجده أنه أمر والي الحسبة بنفي الحريم المفسدات وبيع دورهن فشهر ببعضهن على الحمير وأبعدهن إلى الجانب الغربي ومنع الناس من الدخول الحمامات بغير مآزر، وقلع الهوادي والأبراج التي للطيور، ومنع الحمالين أن يحملوا الرجال والنساء مجتمعين وفي عهده أيضا، تولى الحسبة أبو جعفر بن الفرقي عام 472هـ ومن أعماله: أنه كان يؤدب من يفتح دكانه يوم الجمعة ويغلقه يوم السبت من البزازين وغيرهم قائلا: هذه مشاركة لليهود في حفظ سنتهم[2].

نجد في عهد العباسيين أن الحسبة لم تقتصر على المختص بها بل وردت آثار على أن الحسبة تقلدها القاضي وأضافها إلى عمله وهذا ما ذكره القلقشندي في كتابه صبح الأعشى أن المسترشد العباسي[3] 513هـ – 529هـ ، قد ولى القاضي أبا القاسم على بن الحسن الزيني ولاية القضاء مضيفا إليها الحسبة[4] .

ما يؤكد ذلك ما جاء في سجل توليته وأمره "بمراعاة أمر الحسبة ، فإنها أكبر المصالح وأهمها وأجمعها لنفع الناس وأعملها، وادعاها إلى تحصين أموالهم، وانتظار أموالهم وحسم مواد الفساد، وكف يده عن الامتداد وأن يتقدم إلى المستناب فيها بمداومة الإطلاع على كمية الأسعار والفحص عن مادة المخلوقات في الانقطاع والاستمرار ، ومواصلة الجلوس في أماكن الأقوات ونظامها، ليكون تسعيرها بمقتضى زيادتها ونقصانها، غير خارج في ذلك عن حد الاعتدال، ولا مائل إلى ما يجحف بالفريقين من إكثار وإقلال، وأن يراعي عيار المكاييل والموازين، ليميز ذوي الصحة من المطففين فيقول لمن حسن اعتباره: مرحى، ويقابل من ساء اختباره بما يجعله لأمثاله رادعا، حتى يزنوا

[1] بوجلخة : مرجع سابق ، ص 66.

[2] مرشد عبد العزيز : مرجع سابق، ص 33.

[3] المرشد بالله : هو أبو منصور الفضل المسترشد بالله بن المستظهر ، ولاه أبوه بالعهد فبويع بالخلافة في اليوم الذي توفي فيه والده في 16 ربيع الثاني سنة 513هـ ، انظر بوجلخة عبد اللطيف ، مرجع سابق، ص 69.

[4] مرشد عبد العزيز ، مرجع سابق ، ص 34.

بالقسطاس المستقيم، ويتجنبوا التطفيف[1]، قال الله تعالى:" وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ (1) الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ (2) وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ "[2].

نجد أيضا ناصر الدين الله العباسي[3] (575هـ – 622هـ) ، قد ولي الحسبة ، القاضي محي الدين أبا عبد الله محمد بن فضلان[4]، وكتب بذلك سجلا جاء فيه:" وأمره بمراعاة الحسبة ، فإنها أكبر المصالح وأهمها، وأجمعها لمنافع الخلق وأعمها ، وادعاها إلى تحصين أموالهم وانتظام أموالهم، وأن يأمر المستناب فيها باعتبار سائر المبيعات فيها من الأقوات، وغيرها في عام الأوقات، وتحقيق أسباب الزيادة و النقصان في الأسعار والتصدي لذلك على الدوام والاستمرار، وأن يجرى الأمر فيها بحسب ما تقتضيه الحال الحاضرة، والموجبات الشائعة الظاهرة، واعتبار الموازين المكاييل، وإعادة الزائد والناقص منها إلى تسوية والتعديل، فإن أطلع لأحد من المتعاملين على خيانة في ذلك وفعل ذميم أو تطفيف عدل فيه عن الوزن بالقسطاس المستقيم، أناله من التأديب، وأسباب التهذيب، ما يكون له رادعا، ولغيره زاجرا وازعا، قال الله تعالى :" ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون ، وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون ، ألا يظن أولئك أنهم مبعوثون ، ليوم عظيم يوم يقوم الناس لرب العالمين "[5].

المبحث الثاني : أثر نظام الحسبة على الاقتصاد والعمران :

طرأ في العهد العباسي على المدن الإسلامية والحياة العامة الكثير من التغييرات خاصة في المجال الاقتصادي والتطور العمراني، هذا لما دفع بالخلافة إلى تطوير نظام الحسبة ونشير إلى أن بناء المدن وتوسيع التجارة كان لها الأثر الكبير في تطوير هذا النظام ومن بين هاته الآثار نجد :

[1] القلقشندي ، مصدر سابق، ج 10، 274.

[2] سورة المطففين، الآية: 03.

[3] الناصر لدين الله العباسي: هو أبو العباس أحمد بن المستضيء بأمر الله وأمه أو ولد تركية اسمها زمرد وهو الحسبة الرابع والثلاثون من الخلفاء العباسيين بويع له بالسعة العامة في يوم الأحد ثاني ذي القعدة سنة خمس وسبعين وخمسمائة قام له بالسعة ظهير الدين بن عطار وبايع له بما تمت صار الحاكم في الدولة ، انظر النويري: مصدر سابق، ص 181.

[4] مرشد عبد العزيز ، مرجع سابق، ص35.

[5] القلقشندي: مرجع سابق ، ج10، ص 291.

1- أثر نظام الحسبة على الاقتصاد :

1-1 التجارة : اتسعت رقعة الدولة العباسية إلى أن شملت أرضا واسعة ومناطق غنية بالمعادن والصناعات والمنتوجات الزراعية فازدهرت التجارة الداخلية وتبادل المنتوجات والسلع بين مختلف المناطق بالإضافة إلى موقعها الذي يعد مركزا هاما للقوافل التجارية القادمة من الشرق إلى الغرب والعكس.

نشاط الحركة التجارية الداخلية والخارجية : عمل الخلفاء العباسيون على توسيع النشاط التجاري والاقتصادي في المدن الإسلامية وربط الصلات التجارية بالعلاقات الدبلوماسية مع الدول الأخرى خاصة الصين والهند ، حيث شهدت التجارة في العهد العباسي قفزة نوعية من حيث التبادل التجاري بين أقاليم الخلافة العباسية والدول المجاورة لها، ونشط التجار في نقل البضائع بسبب حرية التبادل التجاري وذلك لوجود الأمان الذي وفرته الخلافة على الطرق بوضعها الحراسة على المناطق التجارية[1].

ومن العوامل التي تساعد على النشاط الحركة التجارية ، هو وجود شبكة من الطرق البرية والبحرية التي تربط مركز الخلافة بالمدن التجارية ، التي كان يسلكها التجار أثناء جلبهم وتصديرهم للسلع[2] .

كذلك من العوامل التي ساعدت على ازدهار التجارة هو موقع الدولة العباسية الجغرافي بوقوعها مفترق الطرق البرية والبحرية [3]، ومن بين العوامل التي ساعدت على الازدهار وجود مهري الدجلة والفرات يصلان بينهما وبين الطرق البحرية في الجنوب وبينها وبين الموصل وأرمينية والشام في الشمال والغرب في حين أن طريق بغداد وخرسان جعلها مركزا للتجارة مع

[1] القدسي عباس فاضل رحيم وحمود كريم الجميلي : **النشاط الاقتصادي للدول العربية الاسلامية في العصر العباسي الثالث**، مجلة الجامعة العرقية العدد (1/32) ، دس ، ص 371.

[2] الكبيسي حمدان عبد المجيد : **أسواق بغداد حتى بداية العصر البويهي (145 – 334هـ)** ، منشورات وزارة الثقافة والفنون ، العراق، 1979 ، ص 73.

[3] القدسي: مرجع سابق، ص 372.

أواسط آسيا ، نجد كذلك من بين العوامل المساعدة للازدهار التجارة ، تشجيع الخلفاء العباسيون للتجارة ، كل هذه العوامل جعلت من بغداد المركز التجاري العظيم للدولة العباسية[1] .

أما التجارة الداخلية فنجدها مع مدنها التجارية ، فعرفت كل مدينة للمنتوجات وصناعاتها ومن هاته المدن نيسابور، البصرة، الكوفة، أصبهان وانتظمت العلاقة التجارية بين البلاد اليمن والحجاز والحبشة ومصر ودمشق تعد من أهم المراكز التجارية.

وأما عن العلاقات التجارية الخارجية بين الخلافة العباسية وغيرها فنجد الهند كانت تجلب منها البهارات والعاج والأخشاب والمنسوجات الحريرية ومن الأقاليم كذلك البعيدة التي كانت لها علاقة مع الدولة العباسية [2]، بلاد السند الذي يذكرها المقديسي أنه إقليم فيه تجارة كثيرة وبضائع وخيرات وافرة وأسعار رخيصة السلع المستوردة نجد العاج والعقاقير الطبية النافعة والماس والخيزران والكافور وبخور العود الهندي[3] .

كذلك من بين العلاقات نجد علاقتها مع الصين كانت قوية جدا وكان الصينيون يأمنون الراحة للتجار المسلمين[4] ، كذلك كان يجلب منها المسك والعود والكافور[5]، نظرا لازدهار التجارة وتوسيعها والتبادل التجاري وكثرة الأموال وانتقالها لأغراض تجارية ، يظهر لنا بما يسمى بالمؤسسات المالية والصيرفة [6] .

---

[1] حسن إبراهيم حسن : مرجع سابق، ص 292.

[2] عبد العزيز الدوري:**تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري**،ط1،مركز الدراسات الوحدة العربية بغداد،1984م، ص 172.

[3] المقديسي: **أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم** ، ط3 ، مكتبة مدلولي، القاهرة ،1411هـ 1991م ، ص 480.

[4] قرقوتي حنان: **الزراعة والصناعة والتجارة** ، ط1 ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع 1427هـ / 2006، ص 102.

[5] متز آدم : **الحضارة الاسلامية في القرن الرابع الهجري**، تر: محمد عبد الهادي أبو ريدة ، المركز القومي للترجمة، القاهرة، 2007 ج2،ص 323.

[6] الصيرفة : تشبه حاليا ما يسمى عندنا بالبنوك، انظر: سحر يوسف القواسمي: **التجارة ودولة الخلافة في صدر الإسلام**، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية ، كلية الدراسات العليا قسم التاريخ، نابلس، فلسطين، 1419هـ – 1994، ص 406.

بحيث استخدام الصك [1]كوسيلة لدفع الأموال وهو خطي يدفع بواسطة مقدار من النقود على الشخص المسمى فيه:

وقد استحدثت الصكوك على نطاق واسع من الأقاليم الدولة العربية الإسلامية من مشرقها إلى مغربها ، بحيث أصبحت أدوات تعامل مهمة في التجارة والبيع والشراء وتطور استعمالها في الدولة العباسية بشكل واضح وحل محل التعامل النقدي ، ونتيجة للدور الكبير الذي يقوم به الصارفون لخدمتهم الحركة التجارية[2]. التي كانت قد بلغت حركة الصيرفة فيها ازدهار في الربع الأول من القرن الرابع هجري ، فقد أصبحت لهم منزلة عظيمة في المجتمع العباسي[3].

أما عن طريق التجارية فنجد :

- طريق البحر الأسود والقلزم ومنها تحمل البضائع إلى القاهرة ، حيث تحمل في نهر النيل إلى الإسكندرية.
- طريق المشرق فبغداد فأنطاكية على البحر المتوسط [4].
- طريق الشمال مرورا ببلاد الروس فبحر قزوين ، ثم مرو وسمرقند ومنها إلى الصين ، الطريق البري عبر شمال أفريقية فمصر والعراق وفارس ، ومنها إلى الهند والصين[5] .

2-1 الأسواق :

بعد بناء المدينة المدورة بغداد علي يد المنصور والذي اهتم بجانبها الاقتصادي انطلاقا من موقعها الجغرافي الذي يربط العراق التجارية إلى تنظيم أسواقها الداخلية ، بحيث نجد أن الخليفة المنصور وضع نظاما لتلك الأسواق ، فجعل لكل حرفة سوقا خاصة بها ومن هذه الأسواق نجد سوق العطارين وسق الحدادين وسوق النجارين وسوق البزازين وسوق القصابين ، ونجد أن

[1] الصك : هي وسيلة من وسائل الائتمان وهو أمر خطي بالدفع مقدار من النقود إلى الشخص المسمى فيه وهي كلمة فارسية معربة وللأصل جاء ولا يزال أثرها حتى عصرنا هذا في كلمة ***Cheque***، أنظر: الدوري، مرجع سابق، ص 198.

[2] القدسي: مرجع سابق ، ص 373.

[3] الكبيسي : مرجع سابق، ص140.

[4] أيوب إبراهيم، مرجع سابق، ص 246.

[5] مجيد عبد الباسط مصطفى : **طرق التجارة والتبادل السلعي**، مجلة آداب الفراهيدي، العدد 2 ، ص 397.

النشاط التجاري الداخلي كان يتركز في الأسواق أسماء التي تقام في المدينة [1]، وقد نتخذ أحيانا تلك الأسواق أسماء السلع التي تبيعها أو المنتجات التي تنتجها ، كسوق الصباغة أو سوق السراجين أو سوق الزجاجيين ، ولكل تجارة شوارع معلومة وصفوف في تلك الشوارع وحوانيت[2].

ذكر اليعقوبي عن أسواق بغداد زمن الخليفة المهدي العباسي أنها اشتهرت بكثرة الدروب والأبواب التي تنحرف منها إلى السينما ، حيث توجد قطعية من الأرض بجميع فيها تجار خراسان من البزازين[3] .

من أهم المدن التجارية نجد نيسابور أهم مدن المشرق الإسلامي التجارية في العصر العباسي لما حوته أسواقها من التجارات والتي تقع خارج المدينة ومن أهم الأسواق سوق المربعة الكبير وسوق المربعة الصغيرة[4].

أما عن أسواق البصرة فيعرف أقدمها سوق بلال الذي لم يعد كافيا لسد حاجات الناس هناك في العصر العباسي، أنشأ بعدها المزيد الذي أقدم لأسواق المعروفة في مدينة البصرة والذي كان يجتمع فيه العرب من الأقطار يتناشدون الأشعار ويدفعون ويشترون فيه [5].

أما العملات التي كانت تستعمل في الأسواق ، فهي الدينار من الذهب ، والدرهم من الفضة وكان الدينار شائعا في البلاد العربية للدولة الإسلامية وخاصة في البلاد التي كانت تابعة للدولة البيزنطية قبل استيلاء العرب المسلمين عليها. أما الدراهم فكان استعماله شائعا في العراق في القرن الرابع الهجري [6]، والذي بالطبع تتغير قيمته من حين إلى آخر ومن بلد إلى بلد وحسب الأوضاع

[1] بيطار أمينة: **تاريخ العصر العباسي**، ط4 ، منشورات جامعة دمشق، 1416هـ / 1919م ، دمشق، ص 376.

[2] القدسي عباس فاضل: مرجع سابق، ص 372.

[3] اليعقوبي: **تاريخ اليعقوبي** ، تج خليل المنصور، ط2، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان 1423هـ – 2002 ، ص 308.

[4] محمود اللهيبي: **التجارة الداخلية والخارجية في الدولة العباسية في العصر العباسي (656-132 – 749 – 1258م)** ، العدد 57 ، جمادي الأولى 1438هـ ، 2018، ص 194.

[5] محمود اللهيبي : مرجع سابق، ص 195.

[6] عبد العزيز الدوري: **النظم الإسلامية** ، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2003، ص 93.

العامة للبلاد، فيخبرنا ابن جبير (ت 614هـ / 1217م) حين زيارته أسواق بغداد أنهم كانوا يتبايعون بينهم بالذهب[1] ، ومن وسائل التعامل الأخرى هو الصك ، الذي ذكرناه سالفا [2].

ومما نستشفه من كل هذا ، اهتمام الخلفاء العباسيين بالتجارة ومهتمين بكل ما ينظم أسواقها فكان نظام الحسبة من أولى : اهتمامات الخلفاء نظرا لكثرة الأسواق وعدم وجود الرقابة ولعل هذا السبب الذي جعل العباسيون يطورون في نظام الحسبة ، كذلك نجد أن كتب الحسبة عددت الكثير من الصناعات والحرف فئات على الخلفاء أن وحدوا أسلوبا للرقابة على كل هذه الصناعات والحرف والتجارات حتى يؤمنوا الاستقرار الاقتصادي داخل المدن الإسلامية ، فعمل المحتسب على صيانة الحياة الاقتصادية في الدولة العباسية.

2-أثر الحسبة على العمران :

2-1 **المدن** : كان لبناء المدن وتمصيرها ازدهار التجارة في العصور الإسلامية والتي لمن لم نقل أنها بنيت على أساس تجاري أكثر منه توسع عمراني.

ومن بين هاته المدن :

بغداد : كان لبناء مدينة بغداد قصة عجيبة قيل على أساسها شرع المنصور في بناء بغداد فبينما كان الخليفة المنصور يتجول ويسأل الناس عن الأرض التي يريد بناءها (بغداد) وكان كل واحد يبدي رأيه في الأرض وكان هناك راهب من رهبان الدير ، المعروف الآن بدير الروم ، سأل الراهب بعض أصحاب الخليفة المنصور ، من بريد أن يبني في هذا الموضع مدينة ، فقال له الرجل أمير المؤمنين المنصور ، قال ما سامه قال : عبد الله ، قال فهل لي اسم غير هذا. قال : اللهم إلا أن كنيته أبو جعفر ولقبه المنصور قال الراهب فاذهب إليه وقل له لا يتعبا نفسه في لبناء هذه المدينة ، فإن نجد في كتبنا أن رجلا اسمه مقلاص ببني هنا مدينة ويكون لها شاء وإن غيره لا

[1] زيدان جورجي : مرجع سابق، ج 2 ، ص 555.

[2] حسن إبراهيم : مرجع سابق، ص 293.

يتمكن من ذلك ، فجاء : ذلك الرجل إلى المنصور وأخبره بما قال الراهب ، فنزل المنصور عن دابته وسجد طويلا ، ثم قال : أما والله كان اسمي مقلاصا[1] .

لما عزم المنصور على بناءها ، أحضر لها المهندسين وأهل المعرفة بالبناء والعلم والذرع والمساحة فمصل لهم صغتها التي في نفسه ، واختطها وجعلها مدورة ولا يعرف في جميع أمصار الدنيا كلما مدينة مدورة مثلها [2].

لأن المدورة[3] لها معان سوى المربعة ، وذلك أن المربعة إذا كان الملك في وسطها كان بعضها أقرب إليه من بعض ، والمدور من حيث قسم كان مستويا لا يزيد هذا على هذا ولا هذا على هذا وبنى لها أربعة أبواب ، وعمل عليها الفنادق وعمل لها سورين وفصلين لينا كل بابين فصيلان والسور الداخل أطول من الخارج . وأمر ألا يسكن تحت السور الطويل الداخل أحد ولا يبني منزلا وأمر أن يبنى الفصيل الثاني مع السور النازل لأنه أحصن للسور ، ثم بنى القصر والمسجد الجامع[4].

بنيت سنة خمس وأربعين ومائة (145هـ)[5] ، وسماها مدينة السلام[6] لأن دجلة كان يقال لها وادي السلام[7] ، أو مدينة المدورة ، قيل أنه أنفق على بناء المدينة ثمانية عشر ألف دينار ما حكاه ياقوت وفي بعض الروايات أقل من ذلك ، ولما بناها حشر إليها المنصور العلماء من كل بعد إقليم فأمها الناس أفواجا ، ولم نزل تتعاظم ويزداد عمرانها حتى صارت أم الدنيا وسيدة البلاد، ومهد الحضارة الإسلامية في عهد الدولة العباسية وأربى سكانها على مليونين[8] . قال الخطيب البغدادي لم

---

[1] الفخري: مصدر سابق، ص 168 والطبري : مصدر سابق ، ص 506.

[2] البغدادي: **تاريخ بغداد أو مدينة السلام**، تح: مصطفى عبد القادر عطا، ط 2 ، دار الكتب العلمية بيروت–لبنان ، 1425هـ/2004م ، ج1، ص87.

[3] أنظر الملحق (1).

[4] البغدادي: مصدر سابق، ص 93 .

[5] أحمد بن يحي البلاذري: **فتوح البلدان**، دار ومكتبة الهلال، بيروت ، 1998، ج1، ص 289.

[6] ابن حوقل، مصدر سابق ، ص 226.

[7] أبو عبيدة البكري: **المسالك والممالك** ، ج2 ، تح: جمال طلبة ، ط1، بيروت– لبنان ، 1424هـ – 2003م ، ص 15.

[8] الخضري بك محمد: **محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية الدولة العباسية** ، تح: محمد العثماني ، ط1، دار القلم، بيروت–لبنان ، 1406هـ/ 1986م ، ص 93.

يكن لبغداد في الدنيا نظرا في جلالة قدرها وفخامة أمرها وكثرة علمائها وأعلامها وتميز خواصها وعوامها وعظم أقطارها [1].

ولعل حسن اختيار موقع المدينة كان تجاريا نظر لأن موقعها كما ذكرنا سالفا ملتقى الطرق وهذا ما ذكره لنا القزوبني والحميري : بأنها بنيت على دجلة ، حيث تجلب إليها الميرة والأمتعة من البر والبحر وتأتيها المادة من الدجلة والفرات وتحمل إليها طرائف الهند والصين ، وتأتيها ميرة أرمينية وأذربيجان وديار بكر ... [2]

3-1 البصرة: هي البصرة مدينة عظيمة لم تكن في ايام العجم وإنما خطها المسلمون[3] والبصرة كم قال عنها الجاحظ يقوله: " الدنيا بصرة ، والبصرة عين العراق والعراق عين الدنيا "[4] . فهي ثغر العراق الباسم . واحدى امهات العراق واصفا اياها ابن بطوطة بالفسيحة الارجاء. المؤقتة الأفناء ذات البساتين الكثيرة والفواكه الكثيرة . توفر قسمها من النضارة والخصب لها كانت مجمع البحرين الأجاج والعذب وليس في دنيا أكثر نخلا منها [5].

فبعد ما بنيت العراق وأصبحت قاعدة الدولة العباسية ونشطت حركة التجارة ، أصبحت البصرة محط رجال التجار وحركة نبادل السلع المستورة من الهند والصين إلى مصر وافريقية فنجد أن البصرة كانت مبتدأ الطرق البحرية . و بها طريقان مهمان وهما : الأول بذهب من الهند والصين والآخر حول السواحل الجزيرة العربية إلى بحر الأحمر والى شرق إفريقيا . كذلك بمدينة البصرة ابرز الموانئ العربية [6].

---

[1] البغدادي: مصدر سابق ، ج1 ، ص 89.

[2] زكريا بن محمد بن محمود القزويني : **آثار البلاد وأخبار العباد**، دار صادر بيروت ، دس، ص 313.

[3] أبو إسحاق الأصطخري: **مسالك المالك** ، دار صاد ، بيروت ، 1927م ، ص 30.

[4] أبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ البصري : **التبصرة بالتجارة** ، ت ص ، عبد الوهاب التونسي ، ط2 ، دار الكتب المصرية ، مصر ، 1354هـ/ 1939م ، ص 3.

[5] ابن بطوطة : **تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار** ، تح: عبد الوهاب التازي، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية المغرب، ج2 1412هـ / 1997م، ص 11.

[6] محمود الهيبي : مرجع سابق ، ص 175.

4-1 الرصافة : شرع في سنة 151هـ المنصور في بناء الرصافة لابنه المهدي بعد مقدمه من فرسان وهي الجانب الشرقي من بغداد[1] ، لتكون ثكنات للجنود وأحاطها بسور، وحفر حولها خندقا ، وجعل فيها ميدانا فسيحا ومسجدا وبستانا وأجرى الماء فيها ، ولكنها لم تنم إلى في عهد خلافة أبنه المهدي سنة 159هـ، وسرعان ما انتشر فيها العمران وأخذت في النمو والاتساع، ويذكر اليعقوبي أن عدد دوريها وسككها بلغ أربعة آلاف وخمسة عشر ألف مسجد وخمسة آلف حمام ويبدو لي أن المبالغة واضحة في هذه الأعداد [2].

المبحث الثالث : عوامل تنظيم الحسبة في الدولة العباسية :

لظهور نظام الحسبة في الدولة العباسية بتحريك جملة من العوامل والتي تعتبر من أهم الأسباب التي أدت إلى تطور ولاية الحسبة في العهد العباسي وكان من بينها :

الزندقة :

عرفها جمهور الفقهاء على أنها إظهار الإسلام وإبطال الفكر وقيل الزندقة أبطال الكفر والاعتراف بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم [3]، وتعتبر الزندقة من بين أهم العوامل والأسباب التي أدت لتطور ولاية الحسبة في العهد العباسي ، بدأ ظهور حركة الزندقة في عهد أبي جعفر المنصور ، وعندما خرج إليه الروانديه وادعوا بإلوهية أبو جعفر عليهم [4]، فكما ذكرنا سابقا في عهد المهدي فقد استباحوا أمور حرمها الإسلام [5]، وتعد هذه المشكلة (الزنادقة) من المشكلات التي عني بمعالجتها المهدي واستحدث ديوان الزنادقة لهذا الغرض [6]، ظهرت عدة طوائف تحمل معتقدات فاسدة ومن بين هذه الطوائف :

[1] ابن كثير : مصدر سابق ، ج5 ، ص 139.
[2] أبو النصر: مرجع سابق ، ص 95.
[3] عبد المنعم محمود : مرجع سابق ، ص 213.
[4] أبي الفرج بن أهرون ابن الطبري: **تاريخ مختصر الدول** ، ط2 ، دار الرائد اللبناني ، لبنان ، 1402هـ/ 1982م ، ص 65.
[5] هيثم هلال ، مرجع سابق ، ص 85.
[6] – نفس المرجع ، ص86.

1- **الرواندية**[1] : والتي تدعي بإلوهية أبي جعفر المنصور كما ذكر منها وظهرت هذت الطائفة بعد مقتل أبي مسلم الخرساني على يد أبي جعفر المنصور بفترة وجيزة ويقال أنهم أتباع رجل يدعى أبا هريرة الرواندي[2]، كانت بداية ظهورهم في الكوفة، عندما توجهوا لقصر أبي جعفر المنصور[3]، بالهاشمية[4] وزعموا ربهم الذي يطعمهم ويسقيهم وصاحوا بأن هذا القصر قصر ربنا (قصر أي جعفر المنصور) [5]، وادعوا قدرته على تسيير الحبال وتغيير القبلة، فقد حسب المنصور طائفة منهم [6]، ومن هذا غضبوا عليه وهجموا على قصره ، وكادوا يفتكون بالمنصور لولا تدخل الجيوش في ذلك الوقت وهذا كان من بين الأسباب التي جعلت المنصور ينظر في بناء دار للخلافة غير الكوفة المليئة بالفتن والمذاهب ، وكان ذلك بناء بغداد سنة 146هـ / 763م [7].

ولهذه الطائفة العديد من المعتقدات وهم يزعمون بتناسخ الأرواح ، فقالوا أي روح عيسى بن مريم تناسخت إلى علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ، كما اتخذوا المنصور ألها معبودا ، واستحلوا المحرمات كالزنا وقتل النفس [8].

[1] المطهر بن طاهر المقدسي: **البدء والتاريخ**، مكتبة الثقافية الدينية 2010م ، ج5 ، ص 131، وابن كثير ، ج10، مصدر سابق ص75.

[2] الرواندية : فئة تنسب إلى أحمد بن يحي بن إسحاق الرواندي المتوفى ، 303هـ ، وقد كان معتزلا ، ثم صار جشعا ، ثم تغير إلى الزيغ والإلحاد انظر الدينوري، الأخبار الطوال، تح: عبد المنعم عامر، ط1، دار إحياء الكتب العربي ، 1960، القاهرة-مصر، ص 200.

[3] ابن العبري: مصدر سابق ، ص 66.

[4] قصر بناء ابن هريرة والي العراق في عهد مروان من الكوفة والأنبار ، نزل به السفاح لما قامت الدولة السياسية، فأتم بناءه وسماه بالهاشمية ثم نزل به أبي جعفر المنصور في انتقل إلى بغداد ، انظر: ياقوت الحموي **معجم البلدان** ، ج4 ، ص 385، والحميري و الروضى المعطار ، ص 497.

[5] ابن الصبر ، مصدر سابق ، ص 66

[6] ابن طاهر : مصدر سابق ، ص 132.

[7] ابن كثير : ج 10، مصدر سابق ، ص ص 76 – 97.

[8] ابن طاهر ، مصدر سابق، ص 132.

أما من جانب الخلافة فيرون أن الخلافة في الأصل هي من حق العباس وولده لأنه عم الرسول صلى الله عليه وسلم ووارث النبي صلى الله عليه وسلم ، وأجازوا خلافة على ابن أبي طالب لأن العباس أرد بيعته ، ولهذه الطائفة مبدأين أساسيين وهما :

- اعتبار أن كل خلافة غير خلافة علي والعباس هي اغتصاب ومخالفة للنبي صلى الله عليه وسلم [1].
- الاعتقاد بكفر الأمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم [2].

2- المانوية : هي أحدى الفرق المجوسية والتي ظهرت في عهد الملك الفارسي سابور بن أرد بشير بن بابك، وهي من الفرق القائلة بالأثنية ، وبدأها ماني بن فتك الحيكم كما يسميه أتباعه فادعى النبوة، ووضع دينا جديدا بين المجوسية والنصرانية عام 254 [3]، وألف كتب خاصة بهم بلغت البيع كتب[4] . وأهمها كتاب الزند والذي بقي مع أتباعه حتى احرقه هارون الرشيد (170- 193هـ / 787 – 809م) عند قتلهم، وادعى متابعة عيسى عليه السلام وأنكر نبوة موسى وسائر الأنبياء .

اشتهرت أهل هذه الطائفة بأنهم كانوا يتخلقون إلى مراكز للرئاسة والحكم ولم يلجئوا للثروات العسكرية كغيرهم من الطوائف حتى لا تتخذ الدولة ضدهم إجراءات عسكرية، فوصل بعضهم لمناب الوزارة وأصبح بعضهم من المقربين من الحكام ، فضح أمرهم وقتل الكثير منهم[5] .

[1] تقي الدين ابن تيمية: **منهاج السنة النبوية**، تح، محمد رشاد سالم، ط1، جامعة الإمام محمد بن منصور الإسلامية لأدب 1406هـ/1986م، ج1، ص 503.

[2] العاصمي: مصدر سابق ، ص 359.

[3] حسن إبراهيم حسن: مرجع سابق، ص 163، ومحمد عبد الحميد الحمد، **الزندقة والزنادقة**، ط1، دار الطبعة الجديدة، سوريا 1999، ص 25.

[4] ابن النديم : الفهرست : المكتبة التجارية الكبرى، مصر، دس ، ص 470.

[5] عبد الرحمان التتر: مرجع سابق، ص 59.

3- الخرمية : هي مشتقة من كلمة خرم بالأعجمية وتعني الشيء المستلذ، وهم فرع من المزدكية الفرقة الأم للمذاهب الإباحية، ودينهم قائم على رفع التكاليف واستباحة الملذات والشهوات[1].

ومعتقداتهم عبارة عن خليط من الأديان والفرق السابقة كالمانوية والروانديةة ،وهم يعتقدون بإمامة أبو مسلم الخرساني [2].

حاولت هذه الفرقة الظهور لعدة مرات خلال العهد العباسي ، وغلب على أسلوبها الخروج المسلح تحت راية إحدى الفرق تارة وبنفسها تارة أخرى وتكرر خروجهم في عهد الرشيد والمهدي والأمين ، وكذلك في أواخر خلافة المأمون وانتهى أمرهم في خلافة المعتصم [3].

والمتتبع لحركة الزندقة في أنها ظهر بالأخص في العصر العباسي الأول بشكل خاص ، ويمكن القول أن ظهور هذه الفرق في هذا العصر يرجع إلى الصبغة التي اصطبغ بها هذا العصر ، من حيث طبيعة الدعوة العباسية التي قامت في الأصل على دعم الفرس والخرسانيين وبقي هؤلاء هم ركيزة الدولة وقوادها.

3- الترف والمجون: ويعتبر الفرق والمجون من بين أهم العوامل التي ساعدت على تنظيم ولاية الحسبة في لعهد العباسي ولعل هذا راجع إلى الاستقرار السياسي والاقتصادي في هذا العهد خاصة في العصر العباسي الأول (132هـ/232هـ – 750م/847م) ، ونظرا كذلك لزيارة أرادات الدولة المالية ، فقد استترت ظاهرة الرف والمجون في المجتمع الإسلامي خاصة في الطبقات الوسطى كالتجار [4]، وأصحاب المناصب العليا ، وكان أشهر الفرق مجالس القدماء

[1] الأسفراني: **التبصير في الدين وتميز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين**، تح، كمال يوسف، ط1، علم الكتب، بيروت، 1403-1983م، ص 135 وعبد الظاهر البغدادي (ت469هـ) : **الفرق من الفرق** ، تح، محمد عثمان الخشن مكتبة ابن سينات، القاهرة-مصر، دس، ص 233.

[2] نظام الملك الطوسي : **سير الملوك أو سياسة نامة**، تح: يوسف بكار ، دار المناهل، لبنان 1428هـ 2007م ، ص 279.

[3] – عبد الرحمن التتر: مرجع سابق، ص 60.

[4] عبد الرحمن التتر: مرجع سابق، ص 53.

من المعنيين والشعراء ، بأموال باهظة حتى أصبح المغني يأخذ في ليلة واحدة ما يجعله في مصاف الأغنياء[1].

وتوسع الخلفاء في كراء العلمان والجواري ، وكانت الجواري بشكل خاص تستخدم للغناء[2] كما اتخذت الجواري كهدايا بين الأمراء والخلفاء ، ويظهر مدى تغلغل الجواري في حياة العباسيين و نجد أن أغلب خلفاء وبني العباس هم أبناء جواري [3].

وكان لموجة الترف والمجون في العهد العباسي انتشاره موجة كبيرة ترادف من الرصد التصوف واتساع العلوم الدينية ، وانتشار الوعاظ الذين وفقوا في وجه الخلفاء وعظوهم [4].

إضافة إلى هذه العوامل ما يمثله تنظيم الأسواق، وبناء المدن في مواقع تسمح لها بتنشيط العمل التجاري ، فضلا عن دور تخطيطها على أسس تجارية تسمح بتنظيم عمل المحتسب وكل هذه عوامل قد فصلنا في شرحها آنفا.

[1] الجاحظ: **التاج في أخلاق الملوك**، تح: أحمد زكي باشا، ط1، المطبعة الأميرية،القاهرة، 1332هـ 1914م، ج1، ص 31.

[2] عبد الرحمن التتر: مرجع سابق، ص 53.

[3] نفسه ص 54.

[4] رفاه عارف : **العامة في بغداد** ، 149 – 175 ، مجلة سر من رأي ، المجلد 7، العدد 35. ، 2011، ص 159.

وخلاصة القول أن ولاية الحسبة نظمت في بداية الدولة العباسية واتسعت اختصاصات المحتسب بمرور الزمن، و كان أثر الحسبة واضح في الدولة العباسية من عدة جوانب اجتماعية و اقتصادية ... هذا إن لم نقل أنه شيء إيجابي للدولة من بناء للمدن و تنظيم للتجارة و الأسواق.

الخاتمة

خاتمة :

قامت الدولة العباسية أنقاض الدولة الأموية وتأسيسها على يد أبو العباس السفاح ، كما تميزت الدولة العباسية بعمقها الحضاري في جميع جوانبها (السياسية ، الاجتماعية ، الاقتصادية).

تطور النظم الإدارية في الدولة العباسية وذلك لانفتاحها على أعراق وثقافات متنوعة منها الفارسية.

اتفق معظم المؤرخين من بينهم الماوردي والشيرزي والغزالي على أن الحسبة من جانبها الفرعي هي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أما من الجانب الإداري فيعتبر رقابة عامة، على كل ما يتعلق بأمور الدولة من حسابات والمواريث إلى غير ذلك .

أجمع العلماء والباحثون على الشروط الواجب توفرها في المتحسب هي : الإسلام بالتكليف العدالة، القدرة.

ارتبط نظام الحسبة في الولايات الأخرى خاصة القضاء و ولاية المظالم و الشرطة، و ذلك للدور الفعال الذي احتوته في تفعيل الحياة العامة للناس، خاصة أنها تستمد مبادئها من النصوص الشرعية.

أول محتسب في الإسلام النبي محمد صلى الله عليه وسلم وسار الخلفاء الراشدون على نهجه صلى الله عليه وسلم ، وكان أول من حمل الدرة وأدب بها ، أما الحسبة في الدولة الأموية ، فكانت تطلق على صاحب السوق أول تنظيم للحسبة كنظام قضائي وولاية من الولايات الدينية كان في العهد العباسي على يد أبي جعفر المنصور .

وتطورت في عهد المهدي، و اخذ نظام الحسبة في عهد الدولة العباسية أبعادا جديدة وفق المتطلبات التي شهدها العهد من تنظيم الأسواق وبناء المدن وتطور النشاط التجاري وتوسعه .

و من هذا يظهر لنا أن نظام الحسبة في الدولة كان إيجابيا إلى حد كبير، و هذا ما التمسناه في الجوانب الحضارية للدولة (اجتماعية، اقتصادية ...).

كان لظاهرة الزندقة خاصة في عهد المهدي العامل الكبير في تنظيم ولاية الحسبة في الدولة إلى جانب الترف والمجون الذي ساد ذلك العصر.

و في الأخير نتمنى زيادة الاهتمام بموضوع الحسبة و التطرق إلى جزئيات لم تذكر في بحثنا هذا و إثرائها بالتأليف و تطوير نظامها و طرح قضايا بالنهوض بما تقتضيه متطلبات العصر.

الملاحق

الملحق رقم (1)

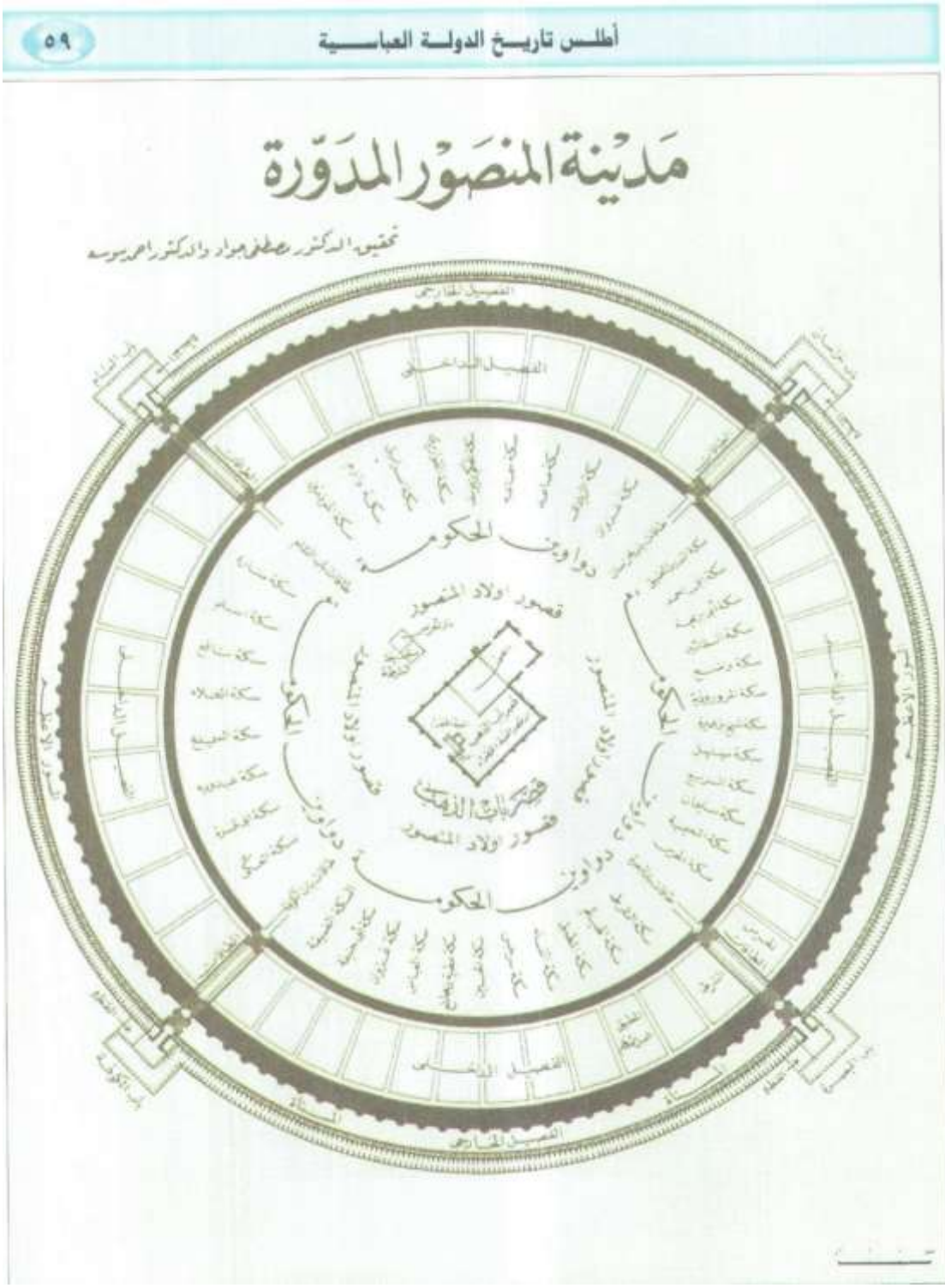

[1]سامي بن عبد الله أحمد المغلوث: أطلس تاريخ الدولة العباسية، ط1، مكتبة العبيكان، 1433هـ/2012م، الرياض- المملكة العربية السعودية، ص 59.

الملحق رقم (2)

أسماء بعض ولاة الحسبة في العهد العباسي

الرقم	الاسم	مكان الولاية	تاريخ الوفاة
١.	أبو زكريا يحيى بن عبد الله	بغداد	١٥٧هـ/٧٧٤م
٢.	عمر الكلواذي	بغداد	١٦٨هـ/٧٨٥م
٣.	محمد بن عيسى بن حمدويه صاحب الزنادقة	بغداد	–
٤.	أحمد بن الطيب بن مروان السرخسي	بغداد	٢٨٣هـ/٨٩٦م
٥.	الحسن بن أحمد بن يزيد بن عيسى الإصطخري	بغداد	٣٢٨هـ/٩٤٠م
٦.	أبو المقاتل صالح بن محمد	مصر	٣٢١هـ/٩٣٣م
٧.	إبراهيم بن محمد بن بطحا	بغداد	٣٣٠هـ/٩٤٢م
٨.	حمزة بن عبد الرحمن الجرباذقاني	أصفهان	٣٣٠هـ/٩٤٢م
٩.	علي بن أحمد بن عبد العزيز الجرجاني	نيسابور	٣٦٦هـ/٩٧٧م
١٠.	محمد بن الحسين بن على بن حمدون	بغداد	٤٣٠هـ/١٠٣٩م
١١.	أبو حفص محمد بن المبارك بن عمر ابن الخرقي	بغداد	٤٩٤هـ/١١٠١م
١٢.	أحمد بن محمد بن محمد بن عبد الواحد أبو منصور بن الصباغ البغدادي	بغداد	٤٩٤هـ/١١٠١م
١٣.	محمد بن عبد الله بن القاسم أبو الفضل كمال الدين الشهرزوري	دمشق	٥٧٢هـ/١١٧٧م
١٤.	زيد بن نصر بن تميم بن شجاع الحموي	دمشق–مصر	٥٧٤هـ/١١٧٨م
١٥.	يوسف بن المبارك بن المبارك بن عبيد الله بن هبة الله	بغداد	٦١٣هـ/١٢١٦م
١٦.	محمد بن عقيل بن عبد الواحد بن كروس السلمي الدمشقي	دمشق	٦٤٠هـ/١٢٤٢م
١٧.	أبو حفص عمر بن عبد الله بن صالح بن عيسى السبكي	مصر	٦٦٩هـ/١٢٧١م
١٨.	بدر الدين أبو عبد الله محمد بن عثمان بن يوسف الآمدي الحنبلي	دمشق	٧٢٤هـ/١٣٢٤م

[1] هاشم التتر: مرجع سابق، ص 153.

البيبليوغرافيا

1- القرآن الكريم

2- السنة النبوية

3- المصادر

1. ابن الأثير محي الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري: **النهاية في غريب الحديث والأثر** إشراف علي حسن بن علي عبد الحميد الحلبي، دار بن الجوزي.
2. ابن الأثير: أبي حسن علي بن أبي الكرم بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشباني: **الكامل في التاريخ**، تص: محمد يوسف الدقاق، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1407هـ/ 1987م ، ج5.
3. ابن الأخوة (محمد بن محمد بن أحمد أبي زيد القريشي ضياء الدين ت 729هـ) : **معالم القربة في طلب الحسبة** ، دار الفنون.
4. ابن القيم الجوزية (شمس الدين أبي عبد الله بن محمد ت 751هـ): **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية**، تح: بشير محمد غيون، ط1، مكتبة المؤيد، بيروت-لبنان، 1410هـ/ 1989 م .
5. ابن بسام محمد بن أحمد : **نهاية الرتبة في طلب الحسبة** ، تح: حسن اسماعيل ، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان، 1424هـ / 2003م.
6. ابن بطوطة (محمد بن عبد الله بن محمد اللواتي الطنجي ت 779هـ): **رحلة ابن بطوطة تحفة الأنظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار** ، تح: عبد الوهاب التازي، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية، المغرب 1412هـ/1997م،ج2.
7. ابن تيمية (أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ت 728 هـ) كتابه: **الحسبة في الإسلام أو وظيفة الحكومة الإسلامية**، دار الفكر ، بيروت ، لبنان.
8. ابن تيمية أبي العباس تقي الدين : **منهاج السنة النبوية** ، تح : محمد رشاد سالم ، ط1، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، د.ب، 1406هـ/1986م ، ج1.
9. ابن خلدون (ولي الدين عبد الرحمان بن محمد ابن خلدون ت 803هـ): **المقدمة** تح : عبد الله محمد الدرويش ، دار يعرب، دمشق ، 1425هـ / 2004م ، ط1 ، بيروت-لبنان، 1426هـ / 2005م، ج1.
10. ابن خلدون عبد الرحمان بن محمد : **ديوان المبتدأ والخبر** ، تح : أم كاتر مير ، مكتبة

لبنان-بيروت ، 1896م.

11. ابن سعد الزهري (محمد ابن سعد بن منيع الزهري ت 23هـ) : **الطبقات الكبيرة** تح: علي محمد عمر ، ط1، مكتبة الخانجي ، القاهرة، 1421هـ / 2001م، ج1.
12. ابن عبدون محمد بن أحمد التيجيني: ثلاث **رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب** تح : ليفه بدوفستال ، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية ، القاهرة.
13. ابن كثير (أبي الفداء الحافظ الدمشقي ت 772هـ) : **البداية والنهاية** ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان، 1426هـ / 2005م ، ج5.
14. أبو الفدا : **تاريخ أبي الفدا** ، تح محمود ديوان ، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان 1417هـ / 1997م ، ج1.
15. أبي الفراء (أبي علي محمد بن الحسين الحنبلي ت 1468هـ) : **أحكام السلطانية** تص : محمد حامد الفقي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، 1421هـ / 2000 م.
16. أبي الفرج الأصفهاني : **الأغاني** ، ط1، دار الكتب المصرية ، 1347هـ / 1929م ، ج3 ج2.
17. أبي زكرياء يحي شرف النووي الدمشقي 631هـ – 676هـ : **رياض الصالحين** تح: شعيب أرنوط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ط2، 1422هـ / 2001م.
18. الاسفراييني ابن المظفر : **التبصير في الدين وتمييز الفرقة عن الفرق الهالكين**، تح: كمال يوسف ، ط1، عالم الكتب ، بيروت ، 1403هـ / 1953م.
19. الاصطخري (أبو اسحاق ابراهيم بن محمد الفراسي ت 346هـ) : **مالك الممالك** ، دار صادر ، بيروت ، 1927م.
20. الأصفهاني (أبن نعيم أحمد ت 420هـ) : **حلية الأولياء وطبقة الأصفياء** ، ط1 ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1409هـ / 1971م ، ج1.
21. البغدادي أحمد بن علي ثابت : **تاريخ مدينة السلام** ، تح : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان، 1425هـ /2004م ، ج1.
22. البكري (أبو عبيدة عبد الله بن عبد العزيز ت 487هـ) : **المسالك والممالك** تح : جمال طلبة ، ط1 ، بيروت ، لبنان ، 1424هـ / 2003م ، ج2.
23. البلاذري (أحمد بن يحي بن جابر ت 279هـ) : **فتوح البلدان** ، دار مكتبة الهلال ، بيروت

لبنان ، 1998، ج1.

24. الجاحظ (محمد بن بحر الكناني ت 255هـ) : **التابع في أخلاق الملوك**، تح: أحمد زكي باشا، ط1 ، المطبعة الأميرية، القاهرة، 1332هـ / 1914م، ج1.

25. الجاحظ أبي عثمان عمرو بن البصري : **التبصرة بالتجارة** ، نص : عبد الوهاب التونسي دار الكتب المصرية ، مصر، 1354هـ / 1935م.

26. الحموي ياقوت بن عبد الله الرومي البغدادي : **معجم البلدان** ، دار صادر ، 1397 هـ / 1993 م ، ج4.

27. الحميري عبد الله : **روض المعطار في خبر الأقطار** ، تح: إحسان عباس مكتبة لبنان 1974م.

28. الدواداري أبوبكر بن عبد الله بن أبيك : **كنز الدر وجامع الغرر**، تح: دوروتيا كرافولكي قسم الدراسات الإسلامية بالمعهد الألماني للآثار بالقاهرة، بيروت، 1413هـ / 1992م ، ج5.

29. الدينوري – لأبو حنفية أحمد بن داود ت 282هـ) : **الأخبار الطوال**، تح: عبد المنعم عامر ط1، دار إحياء الكتب العربي، القاهرة ، 1960م.

30. سليمان بن الأشعث بن اسحاق بن بشير الأزدي السجتاني : **سنن أبي داوود** ، تح : رائد بن صبرة ، دار الحضارة للنشر والتوزيع ، كتاب الملاحم باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

31. السنامي (عمر بن محمد بن عوض ت 8هـ) **نصاب الاحتساب** ، تح: مريزن سعيد ط1 مكتب الطالب الجامعي ، بيروت ، لبنان ، 1405هـ / 1986م.

32. السيوطي جلال الدين : **تاريخ الخلفاء**، ط1، دار ابن حزم ، بيروت ، لبنان ، 1424هـ / 2003م.

33. الشيباني (حسن الدين عبد الرحمان بن علي): **بغية الأربة في معرفة أحكام الحسبة** تح:ضلال بن جميل الرفاعي ، ط1 ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، 1423هـ / 2002م .

34. الشيزري عبد الرحمان بن نصر : **نهاية الرتبة في طلب الحسبة** ، تح: إلهام العريني القاهرة 1365هـ / 1946م.

35. الطبري (أبي جعفر محمد بن جرير): **تاريخ الطبري** ، تح، محمد أبو الفضل ابراهيم، دار المعارف، مصر، ج4.

36. العبري ابي الفرج بن أهرون : **تاريخ مختصر الدول**، ط2 ، دار الرائد اللبناني، لبنان

1402هـ / 1982م.

37. العربي (أبي حامد بن محمد ت 505هـ) : **إحياء علوم الدين** ، ط1 ، دار ابن حزم بيروت ، لبنان ، 1426هـ/2005م.

38. العصامي (عبد المالك بن حسين الشافعي ت 1111هـ): **سمط النجوم العوالي قي أنباء الأوائل والتوالي** ، تح: علي محمد عوض ، ط1 دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان 1409هـ/1902م ، ج3.

39. عمر بن عثمان بن عباس الجريفي : **ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب** تح: ليفي بروفيستال ، المعهد الوطني الفرنسي للآثار الشرقية ، القاهرة .

40. الفخري محمد بن علي بت طباطبا: **الآداب السلطانية** ، دار صادر ، بيروت .

41. القزويني (زكرياء بن محمد بن محمود ت 682 هـ) : **آثار البلاد وأخبار العباد** ، دار صادر بيروت ، 2010م

42. القلقشندي أبي العباس أحمد : **صبح الأعشى في صنعة الأنشا** ، دار الكتب المصرية القاهرة 1340هـ/ 1922م ، ج5، ج10، 14.

43. الكتابي محمد عبد الحي الاريسي ، **نظام الحكومة النبوية المسمى الإدارية**، تح عبد الله الخالدي، ط2 ، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم ، بيروت ، لبنان.

44. الماوردي (أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري ت 450 هـ) كتابه : **الأحكام السلطانية** ، تح ، أحمد جاد، دار الحديث ، القاهرة ، 1429هـ / 2006 م.

45. المجيلدي أحمد سعيد : **التسيير في أحكام التسعير**، تقديم موسى لقبال، ط1، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 1981م.

46. مسكويه أبو علي أحمد بن محمد : **تجارب الأمم وتعاقب الأهم**، تح: سيد كسروي حسن ط1، دار الكتب العلمية ، دب، 1484هـ / 2003 ، ج .

47. المقدسي (المطهر بن الطاهر ت 355هـ): **البدء والتاريخ** ، مكتبة الثقافة الدينية د-ب-ن 2010، ج5.

48. المقديسي أبو عبد الله محمد : **أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم**، ط3 ، مكتبة مدلولي القاهرة ، 1411هـ / 1991م.

49. المقري التلمساني أحمد بن محمد : **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب** ، تح : إحسان

عباس، دار صادر ، 2011.

50. نظام الملك الطوسي: **سير الملوك أو سياسة تامة** ، تر : يوسف بكار ، دار المناهل ، لبنان 1428هـ/2004م.

51. النويري (شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب ت 733هـ) : **نهاية الأرب في فنون الأدب** تح: علي أبو ملهم ، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت ، لبنان، 1434هـ / 2011م، ج6.

52. اليعقوبي (أحمد بن اسحاق ت 292هـ): **تاريخ اليعقوبي** ، تح : خليل المنصور ، ط2 دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، 1423هـ / 2008م ، ج1.

4- المراجع

1. أبو النصر محمد العظيم : **الدولة العباسية التاريخ السياسي والحضاري**، ط1 شركة توزيع الفكر للنشر والتوزيع ، دب ، 2004.

2. أيوب ابراهيم : **التاريخ العباسي السياسي والحضاري**، ط1 ، مركز دراسة الوحدة العربية بغداد 1946.

3. بوجلخة عبد اللطيف : **الدولة العباسية** ، دار المعرفة ، باب الواد – الجزائر ، 2005.

4. بيطار أمينة : **تاريخ العصر العباسي** ، ط 4 ، منشورات جامعة دمشق ، 1416هـ / 1919.

5. جرجي زيدان : **العباسة أخت الرشيد** ، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة ، مصر ، 2012.

6. جمعة هلال هيثم : **الدولة العباسية** ، ط1، دار العزة والكرامة للكتاب ، وهران ، الجزائر.

7. حاجي خليفة مصطفى : **كشف الظنون عن أسامي الفنون** ، تصحيح : محمد شرف الدين دار إحياء التراث العربي ، لبنان ، بيروت ، دس ، ج1.

8. حسن إبراهيم حسن : **النظم الإسلامية** ، مكتبة النهضة المصرية القاهرة.

9. حسن إبراهيم حسن : **تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي** ، ط14 دار الحيل ، بيروت ، 1416هـ/ 1996م ، ج2.

10. حسن الحاج حسن : **النظم الإسلامية** ، ط1 ، المؤسسة الجامعية للدراسات والتوزيع ، بيروت 1406هـ/1988م.

11. الخضري بك محمد : **محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية في الدولة العباسية** ، تح: محمد

العثماني ، ط1 ، دار العلم ، بيروت ، لبنان ، 1406هـ / 1986م.

12. الدوري عبد العزيز : **تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع هجري** ، ط 1 ، مركز دراسات الوحدة ، العربية، بغداد ، 1948 .

13. الزعيلي محمد : **تاريخ قضاء في الإسلام** ، مؤسسة الأهرام ، القاهرة ، 1986.

14. زيدان جرجي: **تاريخ التمدن الإسلامي** ، مؤسسة هنداوي للتعليم والنشر ، مصر 2012، ج1.

15. الشلبي أبو زيد : **تاريخ الحضارة الإسلامية والفكر الإسلامي** ، مكتبة وهبة ، القاهرة 1423هـ / 2012م.

16. الصالح صبحي : **النظم الإسلامية نشأتها وتطورها** ، ط1 ، منشورات الرضى ، إيران 1375هـ .

17. طقوش محمد سهيل: **تاريخ الدولة العباسية** ، ط7 ، دار النفاش، بيروت ، لبنان 1430هـ/ 2009م.

18. العبادي : **في التاريخ العباسي والفاطمي** ، دار النهضة العربية ، بيروت ، دس ، علي إبراهيم حسن ، **التاريخ الإسلامي العام** / ط3 ، مكتبة النهضة المصرية ، مصر ، 2010.

19. عبد الخالق فريد : **الحسبة في الإسلام على ذوي الجاه والسلطان** ، ط1 ، دار الشروق القاهرة ، 2001.

20. عبد العزيز الدوري : **النظم الإسلامية** ، ط1 ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت 2008م

21. الفاسي عبد الرحمان : **خطة الحسبة بين النظر والتدوين** ، ط1 ، دار الثقافة المغرب 1404هـ / 1984م.

22. القدومي مروان علي: **ولاية الحسبة في العهد العباسي**، جامعة النجاح الوطنية،نابلس،دت.

23. قوقوني حنان : **الزراعة والصناعة والتحارة** ، ط1 المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع دب ، 1417هـ/2006م.

24. الكبسي حمدان عبد المجيد : **أسواق بغداد حتى بداية العصر اليوبهي (145 – 334هـ)** منشورات وزارة الثقافة والفنون، العراق ، 1979.

25. كمال الدين امام محمد : **أصول الحسبة في الإسلام** ، ط1، دار الهداية ، دب 1406هـ / 1986م.

26. لقبا موسى : **الحسبة المذهبية في بلاد المغرب الإسلامي نشأتها وتطورها**، ط1، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر، 1971م.

27. متز آدم : **الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري** ،تح : محمد عبد الهادي أبو زيد ط 5، الكتاب العربي ، بيروت، لبنان ، دس ج2 .

28. محمد عبد الحميد : **الزندقة والزنادقة** ، ط 1 ، دار الطليعة الجديدة ، سوريا ، 1999.

29. محمود عبد الرحمان عبد المنعم : **معجم المصطلحات والالفاظ الفقهية** ، دار النصر للطباعة الإسلامية ، دت ، ج2.

30. منصور أحمد صبحي : **الحسبة دراسة أصولية تاريخية** ، ط1 ، مركز المحروسة ، مصر 1995م.

31. نانسي فيصل الرواشدة : **الحسبة في الأندلس من الفتح حتى السقوط** ، ط1 ، دب 1430هـ / 2008م.

32. الوصفي مصطفى كمال : **مصنفة النظم الإسلامية الدستورية والدولية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية** ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، دس.

5- الرسائل الجامعية

1. حيمي عبد الحفيظ : **نظام الشرطة في الغرب الإسلامي (2 – 6 هـ / 8 – 14 م)** رسالة مقدمة لنيل الدكتوراه في التاريخ الوسيط الإشراف : محمد بن معمر ، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية ، قسم التاريخ وعلم الآثار ، جامعة وهران ، 1436 هـ / 2015 م .

2. شنينة حسين : **الحسبة والمحتسب في الأندلس من الفتح الإسلامي إلى سقوط غرناطة** / رسالة ماجستير في العلوم الإسلامية ، إشراف شبي محمد ، كلية العلوم الإسلامية ، قسم اللغة

والحضارة العربية الإسلامية ، جامعة الجزائر ، دس.

3. الغضباني عبد الرحمان بن عبد الله : **الخلوة المحرمة وعقوبتها في الفقه الإسلامي في بحث تأصيلي تطبيقي في مراكز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر** ، رسالة ماجستير إشراف : صالح غانم السلان قسم العدالة الجنائية ، كلية الدراسات العليا ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، المملكة العربية السعودية.

4. القواسمي سحر يوسف : **التحارة ودولة الخلافة في صدر الاسلام** ، رسالة ماجستير ، إشراف جمال جودة ، جامعة النجاح الوطنية ، كلية الدراسات العليا ، قسم التاريخ نابلس ، فلسطين 1419 – 1949 .

5. مرشد عبد العزيز: **نظام الحسبة في الإسلام دراسة مقارنة** ، رسالة لنيل درجة ماجستير إشراف : عبد العال أحمد عطون ، جامعة الإمام محمد سعود الإسلامية.

6. التتر عبد الرحمان نصر هاشم : **ولاية الحسبة في العهد العباسي ودورها في حفظ الحياة الاقتصادية والحياة العامة** ، رسالة ماجستير ، إشراف رياض مصطفى شاهين الجامعية الإسلامية غزة ، عمادة الدراسات العليا ، كلية الآداب ، قسم التاريخ والآثار ، 1436هـ / 2015م.

6- المجلات

1. الجنابي محمد ابراهيم ، **نظام الحسبة في الدولة الإسلامية** ، مجلة جامعة تكريت للعلوم ، مجلد 20 ، العدد 3 ، 2013.

2. القدسي عباس فاضل رحيم : **النشاط الاقتصادي للدولة العربية الإسلامية في العصر العباسي الثالث** : مجلة الجامعة العرقاية ، العدد (1/32) ، دس ، مجيد عبد الباسط مصطفى **طرق التحارة والتبادل السلعي** ، مجلة آداب الفراهيدي، العدد 2 ، دس .

3. اللهبي محمود : **التحارة الداخلية والخارجية في العصر العباسي (132-656 / 749-1258م)** العدد (57)، جمادي الأولى ، 1438هـ / 2018م.

4. المنسي وليد عبد الله عبد العزيز : **الحسبة على المدن والعمران** ، ط1 ، مجلة كويتية شهرية

جامعة تصدرها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الكويت 1436هـ / 2015م.

7- القواميس

1. ابن منظور أبي الفضل جمال الدين محمد بن كرم : **لسان العرب** ، ط1 ، دار صادر ، بيروت دس ج1.
2. زكرياء أحمد بن فارس : **معجم مقاييس اللغة** ، تح : عبد السلام محمد هارون دار الفكر ، دس دت ج5.
3. الفيروز أبادي (مجد الدين محمد بن يعقوب ، ت 847هـ) : **القاموس المحيط** ، تح : مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، ط8 ، مؤسسة الرسالة ، دب ، 1436هـ / 2005م .

الفهرس

الموضوع	الصفحة
شكر و عرفان	
إهداء	
قائمة المختصرات	
مقدمة	أ – هـ
الفصل التمهيدي: تطور النظم الإسلامية خلال عصر الدولة العباسية	
المبحث الأول : مفهوم الدولة العباسية	6
الجانب السياسي	7
الجانب الاجتماعي	7
الجانب الاقتصادي	8
المبحث الثاني : تطور النظم الإدارية في الدولة العباسية	10
الدواوين	11
القضاء	12
الحسبة	13
البريد	13
الجيش	14
الفصل الأول: نظام الحسبة و تطوره قبل قيام الدولة العباسية	
المبحث الأول :مفهوم نظام الحسبة	17
التعريف اللغوي	17
التعريف الاصطلاحي	18
المبحث الثاني: شروط الحسبة	20
المبحث الثالث : تداخل نظام الحسبة مع بعض النظم الإسلامية	24
القضاء	24
ولاية المظالم	25

الشرطة	27
المبحث الرابع: التطور التاريخي للحسبة من (1 هـ إلى 132 هـ)	27
الفصل الثاني: نظام الحسبة في العصر العباسي و أثره	
المبحث الأول : تطور نظام الحسبة في الدولة العباسية	33
المبحث الثاني : أثر نظام الحسبة على الاقتصاد والعمران	40
أثر نظام الحسبة على الاقتصاد	40
التجارة	40
الأسواق	43
أثر الحسبة على العمران	44
المدن	44
البصرة	46
الرصافة	47
المبحث الثالث : عوامل تنظيم الحسبة في الدولة العباسية	47
الخاتمة	54
الملاحق	56
البيبليوغرافيا	59
الفهرس	69